



الجمهورية اللبنانية
هيئة الشراء العام
شفافية • مناصرة • نزاهة

دفتر شروط خاص


للاشتراك في المناقصة العمومية لتلزم اعمال تأهيل بعض الطرقات ورفع البنى التحتية ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش

المشروع: تنفيذ اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم ومونسات ودرابزين وانشاء ارصفة واعمال انارة عامة وتشجير لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وتزفيت وترقيع وتزييح الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها لزوم صيانة الطرقات في بلدية انطلياس - النقاش .

المستند

- المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته، (قانون البلديات)
- قانون المحاسبة العمومية (الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠) وتعديلاته،
- القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته، (قانون الشراء العام) ،
- قرار بلدية انطلياس - النقاش رقم تاريخ /.../... ٢٠٢٦ (إقرار دفتر شروط لاجراء مناقصة عمومية لتلزم اعمال تأهيل بعض الطرقات في نطاق البلدية من خلال تنفيذ اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم ومونسات ودرابزين وانشاء ارصفة واعمال انارة عامة وتشجير لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وتزفيت وترقيع وتزييح الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها)،
- موازنة البلدية للعام ٢٠٢٦ (التنسيب.....)،

ختم وتوقيع المعارض



دفتر الشروط الخاص

لاجراء مناقصة عمومية لتلزم اعمال تأهيل بعض الطرقات العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش

معلومات عامة لمقدمى العروض:

رقم التسجيل :

نوع الصفقة : مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختزم

وصف (موضوع الشراء) الصفقة : مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم ومونسات ودريزين وانشاء ارصفة واعمال انارة عامة وتشجير لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه اطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع وترقيع وتزييح الشوارع عبر تقديم وقلش طبقة اساس وايداليات عليها لزوم بعض الطرقات ضمن النطاق البلدي لبلدية انطلياس - النقاش .

(تأهيل الطريق ما بين العقارين رقم ٣٩ و ١٤١٢ وصولاً الى العقارين رقم ٦٦ و ٦٧ من منطقة وطرقات مختلفة محددة وفق الخرائط المرفقة والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من الملف) .

مكان استلام دفتر الشروط : يتم استلام نسخة عن دفتر الشروط من مبنى بلدية انطلياس - النقاش .

مكان تقديم العروض : تقدم العروض الخطية في غلاف مختوم في مبنى بلدية انطلياس - النقاش .

الموعد النهائي لتقديم العروض : اقصاها قبل الساعة ١٢:٠٠ من يوم..... الموافق
في.....

مكان فض وتقييم العروض : يتم فض العروض المقدمة في مبنى بلدية انطلياس - النقاش .

موعد جلسة التلزم (فض العروض) : الساعة ١٢:٠٠ من يوم..... الموافق
في.....

مدة صلاحية العرض : ثلاثون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

ضمان العرض : مبلغ مقطوع وقدره / ١٠٠,٠٠٠ / \$ مئة الف دولار اميركي، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

مدة صلاحية ضمان العرض : تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة ٢٨ يوماً على مدة صلاحية العرض سناً لاحكام المادة ٣٤ من قانون الشراء العام وتعديلاته

ضمان حسن التنفيذ : مبلغ / ١٠% فقط عشرة بالماية من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له. تدفع او يتم تسليمها الى البلدية خلال خمسة ايام من تاريخ ابلاغ الملتزم المؤقت التصديق على الصفقة. تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده
بلدية انطلياس والنقاش

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده
بلدية انطلياس والنقاش

الجمهورية اللبنانية

بلدية انطلياس - النقاش

دفتر الشروط لتنفيذ اعمال تأهيل طرقات وبنى تحتية ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش

جزاء التأخير : جزاء تأخير يومي قدره (٢٠,٠٠٠) \$ عشرون الف دولار اميركي، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

العارضون المقبولون : هم المؤسسات او الشركات، التي تمتحن الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة للطرق والذين نفذوا خلال السبعة سنوات السابقة مشاريع تزفيت مماثلة لصالح الادارات العامة او البلديات او اتحادات البلديات في لبنان بالاضافة الى خبرة في تنفيذ بنود دفتر الشروط هذا، والذين يملكون المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة.

دفتر الشروط: على كل عارض يتقدم للاشتراك بالمناقصة ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتر الشروط الخاص البالغ قيمته /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية.

ختم وتوقيع العارض



دفتر شروط خاص

لتلزم تنفيذ اعمال بنى تحتية تشمل تأهيل بعض الطرقات من خلال تنفيذ اشغال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم ومونسات ودرابزين وانشاء ارصفة واعمال انارة عامة وتشجير لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترفيت وترقيع وترزيح الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها في بلدية انطلياس - النقاش بطريقة المناقصة العمومية

الفصل الأول شروط تعريف الالتزام

المادة الأولى: معلومات عامة:

- 1- تجري بلدية انطلياس - النقاش مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم لتلزم اعمال بنى تحتية تتضمن تأهيل بعض الطرقات من خلال تنفيذ اشغال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم ومونسات ودرابزين وانشاء ارصفة واعمال انارة عامة وتشجير لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترفيت وترقيع وترزيح الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها في نطاق البلدية وفق الخرائط المرفقة والمحدد عليها مواقع الاشغال واستناداً للشروط المبينة في هذا الدفتر واللائحة المرفقة (جدول الكميات - نماذج التعهد - بيان بالاليات التي تم تأمينها لتنفيذ الالتزام - المواصفات الفنية للاشغال - خرائط محدد عليها مواقع الاشغال وكتاب الضمان وتصريح النزاهة....) التي تؤلف جزء لا يتجزأ منه ومتمماً له.
- 2- يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية (في حال وجوده) وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدد لجلسة فضّ العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.
- 3- يحدد الاعلان المنشور على المنصة الالكترونية لدى هيئة الشراء العام، مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.
- 4- يتوجب على كل عارض/ ممثل المؤسسة الراغبة بالمشاركة بالمناقصة العمومية، الحضور الى مبنى البلدية ابتداءً من تاريخ نشر الاعلان وخلال أوقات الدوام الرسمي، للاطلاع على دفتر الشروط هذا ولاستلام نسخة عنه من قلم البلدية لقاء تسديده مبلغ /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية كبدل ثمن دفتر الشروط.

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده

- ٥- يجري فض العروض من قبل لجنة الشراء المحددة وفق احكام المادة (١٠٠) من قانون الشراء العام وتعديلاته المُعينة وفق الاصول في البلدية.
- ٦- يسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم ادنى سعر لاجمالي الصفقة.
- ٧- تطبق على هذه الصفقة، وفي كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته (قانون الشراء العام). عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام ، تطبق احكام قانون الشراء العام.
- ٨- كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق احكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

المادة الثانية: بيان بالاصناف والكميات المطلوب استقدامها وتنفيذها من هدم وبناء حوائط وتمديد قساطل صرف مع قص الاسفلت القديم او برشه ومن ثم تركيب اعمدة انارة وإنشاء ارصفة وترقيع او تزفيت وتزييح الشوارع وفق الحاجة (محددة بالتفصيل في جدول الكميات المرفقة):

- ١- اللوازم والاشغال المطلوب توريدها وتنفيذها مبينة مواصفاتها وكمياتها في اللائحة المرفقة بهذا الدفتر والتي تؤلف جزءاً لا يتجزأ منه، وهي تتضمن التالي:
 - تكسير وهدم للتوسيع مع ازالة حيطان موجودة من (باطون مسلح - صخر او اي نوع اخر).
 - تكسير وازالة كافة التصاوين والحوائط وجدران الدعم التي تسبب خطر على السلامة العامة، ونقل الردميات الى خارج المشروع.
 - نقل اعمدة كهرباء موجودة مع اعادة تأهيلها بالخطوط الكهربائية ووصلها بالمحطات الموجودة (توتر وسط وعالي مهما كان نوعها).
 - تحويل في خطوط صرف مياه الشفة.
 - حفريات الاستعارة (Borrow Excavation) من خارج المشروع واستعمالها في الردميات اسفل الحوائط - لتحضير مسطح موقع الاشغال - مع الترطيب والفرش والحدل.
 - توريد صخور بقياسات محددة لحماية اساسات الجسر في مجرى النهر.
 - خرسانة مسلحة لزوم حوائط الدعم .
 - خرسانة مسلحة لزوم قواعد لاعمدة الانارة.
 - خرسانة بالدبش لزوم حواط الدعم.
 - حيطان حجر مكرس.
 - اشغال تلبس حيطان موجودة او جديدة بحجر طبيعي مكرس.
 - خرسانة مسلحة لزوم اعمال مختلفة.
 - شعيرة من الباطون (Curb inlet).
 - خرسانة مسلحة لزوم اقنية مكشوفة.
 - القيام بكافة الاشغال الفرعية التابعة للاعمال المذكورة انفاً والاشغال التي تلحظ ابان التنفيذ من جراء ادخال بعض التعديلات على المشروع.

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية النقياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده

رئيس بلدية النقياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده

- تقديم وتركيب قساطل من الباطون او من البلاستيك بقياسات مختلفة لزوم شبكة الصرف الصحي.
- تقديم وفلش بودرة ناعمة اسفل وفوق القساطل.
- تقديم وتركيب ريغار من الباطون المسلح بقياسات مختلفة مع غطاء وطوق من الحديد باوزان محددة وتركيب سلم حديد مع رفع رقبة الريغار للمستوى المطلوب وصب باطون التوصيل.
- اعمال تسوية ترابية.
- تقديم وتركيب بلاط ارصفة وحلقات من الباطون او من حديد الصلب المزيبق لزوم الاشجار .
- تركيب اعمدة انارة من الحديد الصلب (وفق نموذج محدد من قبل البلدية) او من حديد (galvanized 316) بارتفاعات مختلفة.
- قص طبقة الزفت ونقل الردميات الى مكب قانوني.
- برش طبقة الزفت.
- حفريات ترابية اوصخرية (Unclassified Excavation) عادية مع ترحيل الناتج الى خارج المشروع.
- اشغال حفريات لاصلاح اساس الطرق الموجودة مهما كانت السماكة تحت الزفت ووفقاً للشقطة المطلوبة مع القص على المقطع للمنطقة المحددة ومهما كانت نوع الارض مع نقلها الى مكب قانوني خارج المشروع.
- ترقيع الحفر عبر ملئها بطبقة اساس (تيفنول) ومن ثم تغطيتها بطبقة من الايدياليت.
- تقديم وفلش طبقة من الايدياليت على الطرقات العامة ضمن نطاق البلدة.
- زرع اشجار بارتفاعات مختلفة.
- تركيب اجهزة انارة على الاعمدة مع كافة التمديدات والعيون السحرية والقواطع الكهربائية اللازمة لجعلها صالحة للاستخدام.
- تركيب درابزين من حديد الصلب المزيبق مع دهان.
- زراعة اشجار ضمن الارصفة وباطوال مختلفة .
- توريد وفلش تراب زراعي لزوم الحدائق.
- القيام بكافة الاشغال الفرعية التابعة للاعمال المذكورة انفاً والاشغال التي تلحظ ابان التنفيذ من جراء ادخال بعض التعديلات على المشروع.

٢- عملاً باحكام المادة ٢٩ من قانون الشراء العام، تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة ، ولكن يحق للبلدية زيادة الكمية المحددة في الصفقة بنسبة (١٥%) خمسة عشرة بالمئة حسب مقتضيات المصلحة العامة بنفس الاسعار الملزمة بها وبنفس المهلة المعطاة لإنهاء الاعمال، دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض او المطالبة بأي عطل او ضرر او تعويض من جراء هذا التدبير، على أن لا يتعارض ذلك مع قانون الشراء العام وقانون المحاسبة العمومية.

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية أنطلياس والنقايش
جورج إيلي أبو جوده
بلدية أنطلياس والنقايش

رئيس بلدية أنطلياس والنقايش
جورج إيلي أبو جوده

المادة الثالثة: إعلان التلزم ومدته ووسيلة نشره:

يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدد لجلسة فضّ العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

المادة الرابعة: العارضون المقبولون للاشتراك بالمناقصة:

ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بالمؤسسات او الشركات التي تتوفر فيها الشروط التالية:

- التي تمتهن الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية والذين سبق لهم ان نفذوا عدة مشاريع تتعلق باعمال بنى تحتية من ترقيع حفر وتعبيد وفلش إسفلت وتزييح في الطرقات العامة وتركيب اجهزة انارة وتنفيذ اشغال تمديدات مائية وكهربائية لصالح احدى البلديات او اتحادات البلديات او الادارات الرسمية في لبنان او خارجه خلال السبعة سنوات السابقة لتاريخ التلزم بقيمة اجمالية تساوي او تزيد عن (٣,٥٠٠,٠٠٠ \$) ثلاثة ملايين وخمسمائة الف دولار اميركي، وعلى ان يكون مشروع واحد على الاقل من احدى هذه المشاريع قد نفذ من قبل العارض بصفة ملتزم اساسي بما يساوي او يزيد عن (١,٥٠٠,٠٠٠ \$) مليون وخمسمائة ألف دولار أميركي. على المؤسسات او الشركات ان تتقدم بالمستندات التي تثبت ذلك، وعلى ان تكون هذه المستندات صادرة عن المراجع والجهات الرسمية المعنية وفق الاصول، تثبت بان العارض يملك مؤسسة او شركة تتعاطى هذه الأعمال ونسخ طبق الاصل عن التراخيص القانونية اللازمة.
- على العارض أن يكون شركة أو مؤسسة لبنانية مسجلة في السجل التجاري موضوعها تعهدات واشغال عامة (بنى تحتية) في نطاق اعمال البناء والترقيت.
- ان تكون الشركات مسجلة في غرفة التجارة والصناعة والزراعة.
- إفادة صادرة عن نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية تثبت ان الشركة هي منضوية ضمن النقابة.
- يملك (ملكية او استئجار او إعاره) المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة والمذكورة في الملحق المرفق بهذا الدفتر.

المادة الخامسة: حقوق ومسؤوليات مقدم العرض العامة:

درس مستندات الإلتزام ومعاينة مواقع العمل:

- يتوجب على كل عارض يرغب بالإشتراك بهذه الصفقة أن يدرس بدقة كافة مستندات الإلتزام قبل تقديم عرضه ، ويعاين مواقع العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه إن من حيث طبيعة الأشغال ونوعيتها وسعة الطرقات والتجهيزات المطلوبة لتنفيذ الأشغال واللوازم المراد تقديمها وصعوبات التنفيذ المحلية، ويعتبر تقديم العرض تسليماً صريحاً من قبل المتعهد بأنه درس مستندات الإلتزام وعاين مواقع العمل وأصبح يلم بظروف العمل

خدم وتوقيع العارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية النقياس والنقاش
جون البعيدة
بلدية النقياس والنقاش

رئيس بلدية النقياس والنقاش
جورج ايلي أبو جوده
بلدية النقياس والنقاش

- وطبيعة الأشغال وإنه أخذ جميع الأمور بعين الاعتبار، كما وأنه يملك المعدات والإمكانيات والقدرة اللازمة لأدائها على أكمل وجه.
- يعتبر الملتزم عند تصديق العقد مسؤولاً عن جميع الخرائط المقدمة في العرض بما فيها الكميات.


حقوق مقدم العرض:

- يحق للعارض تقديم طلب إستيضاح خطي حول ملف التلزم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين يتوجب على البلدية الاجابة على طلب الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزم.
- يمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزم بإصدار إضافة اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزم، بحيث يكون هذا التعديل ملزم لهؤلاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.
- يمكن للعارض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. يكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

موجبات مقدم العرض:

- يتوجب على كل عارض يرغب في الاشتراك بهذه الصفقة أن يكون عالماً بطبيعة ومدى الموجبات التي سيلتزم بها إذا تم قبول عرضه. ومن مسؤولية مقدم العرض ان يتعرف على منطقة العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه.
- على مقدم العرض أن يقرأ بنأى كل مستندات العرض وأن يقوم بتوقيع كافة صفحات دفتر الشروط الخاص والملحق الفني المرفق بدفتر الشروط دون أي تحفظ مهما كان، تحت طائلة رفض عرضه.
- يعتبر تقديم العروض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الالتزام وعان مواقع العمل واصبح يلم تمام الامام بظروف العمل المحلية ان من حيث طبيعة الاشغال المطلوب تنفيذها، ونوعها وكمياتها او من مصادر المواد والتجهيزات المطلوب تقديمها وصعوبات التوريد والتنفيذ المحلية وطبيعة الاشغال المتقطعة وان العرض المقدم منه قد اخذ جميع الامور بعين الاعتبار، كما وانه يملك الامكانيات والمقدرة اللازمة لادائه على اكمل وجه.

ختم وتوقيع العارض



المادة السادسة: مدة صلاحية العرض و ضمان العرض

- ١- يحدد قيمة ضمان العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ /١٠٠,٠٠٠/\$ مئة الف دولار اميركي و ضمان حسن التنفيذ بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.
- ٢- تحدد مدة صلاحية العرض بـ ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض، وفق احكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام.
- ٣- تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة ٢٨ يوماً على مدة صلاحية العرض، عملاً باحكام المادة (٣٤) من قانون الشراء العام وتعديلاته.
- ٤- على العارض إيداع ضمان عرض مؤقت نقدي في صندوق البلدية لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان (ضمان العرض) صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا ومحضر باسم البلدية ومحدد للوازم المعنية بالتلزيه ، صالح لمدة زمنية محددة بإضافة ثمانية وعشرين يوماً على الاقل من التاريخ المحدد لصلاحية العرض المشار اليها في البند (٢) من هذه المادة.
- ٥- لا تقبل الاستعاضة عن هذا الضمان بشيك او بمبلغ نقدي أو بإيصال معطى من صندوق البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.
- ٦- يرد ضمان العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد. على ان يتم الاحتفاظ بنسخة عنها موقعة من قبل لجنة التلزيه وتضم النسخة لملف التلزيه.
- ٧- يرد ضمان العرض للعارض الفائز (الملتزم المؤقت) بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام (بدء نفاذ العقد).
- ٨- تطبق احكام الفقرة (٤) من المادة (٢٢) من قانون الشراء العام بشأن سحب العرض او تعديله.
- ٩- يرفض كل عرض لا يتضمن ضمان العرض او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أية شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان.
- ١٠- يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات.
- ١١- تُتبع اجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شوري الدولة وذلك لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عليها في قانون الشراء العام.

المادة السابعة: ارتباط العارض

- عملاً باحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام، تحدد مدة صلاحية العرض بثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا، وكل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء جلسة التلزيه .

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية أنطلياس والنقاش
جورج ايلي أبو جوده

رئيس بلدية أنطلياس والنقاش
جورج ايلي أبو جوده

- يحق للبلدية قبل انقضاء فترة صلاحية العروض، ان تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم، في حين انه يعود لكل عارض اتخاذ القرار المناسب بشأن تمديد فترة صلاحية العرض من عدمه.
- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم ان يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، او ان يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
- إذا لم تتبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً انه قد رفض الاستمرار في المشاركة في المناقصة.
- إذا حدث وقوع اليوم الاخير من المهلة لانتهاؤ مدة صلاحية العروض، او فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر ايام السبت والاحاد والاعياد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

الفصل الثاني

مستندات العرض وطريقة تنظيم وتقديم العروض

المادة الثامنة : مستندات العرض:

يتضمن ملف العرض المستندات التالية:

- التعهد
- نموذج الكفالات.
- دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
- خرائط بمواقع الاشغال.
- جدول الكميات وبيان الاسعار.
- الملحق الفني

المادة التاسعة: طريقة الالتزام وتاريخ ومكان فض العروض

يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية بواسطة الظرف المختوم ويتم التسعير للاشغال بالدولار الأميركي.

يتم تقديم العروض قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض.

يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادتين ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام وذلك عند الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الموافق في

في مبنى بلدية انطلياس - النقاش .

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده

المادة العاشرة: تعدد العروض والعروض الجزئية

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية إعداد عرض يشمل كافة البنود موضوع الالتزام، مع التنبيه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم أكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه أكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع المناقصة.
- تكون كافة المصاريف المتعلقة بإعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة المناقصة ومجرياتها.
- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتفيد بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التلزم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اية تعديلات، او اضافات او استثناءات جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التلزم تعتبر لاغية حكماً ولا يسمح بها .
- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين او الممثلين عنهم.
- لا يجوز استرداد العرض او تعديله او استكمالها بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض والمحدد من قبل البلدية.

المادة الحادية عشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:


على الشركات او المؤسسات الراغبة في الإشتراك في الإلتزام ايداع العروض مختومة باليد او بالبريد الرسمي المغفل المضمون في قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لفضتها، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض. يتضمن العرض المستندات التالية (اصلية او صورة طبق الاصل عنها)، لا يعود تاريخها لأكثر من ستة اشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية:

أولاً: التصريح – المستندات الادارية:

- ١- يقدم كتاب التعهد او التصريح، بصورة واضحة وجلية جداً دون أي شطب او حك وفق للنموذج المرفق بهذا الدفتر موقعاً وممهوراً من العارض ملصق عليه طابع مالي بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية.
- يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالتفيد بها وبتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك والالتزام بالسعر المقدم من قبله، وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ او استدراك مهما كان نوعه.
- يحدد العارض في تصريحه او تعهده مكان إقامته ومحل عمل له ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.

- ٢- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.

ختم وتوقيع العارض



٣- يرفق العرض بالتصريح- التعهد:

- أ- تفويضا قانونيا إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة (الذي يملك حق التوقيع بحسب الاذاعة التجارية)، أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقا لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.
- ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.
- ج- صورة عقد الشراكة مصدقة من كاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.
- د- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد انه سدد كامل الرسوم المتوجبة عليه.
- هـ- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى هذه الاعمال صالحة بتاريخ تقديم العرض.
- و- إذاعة تجارية عائدة للشركة محدد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، لنلا يعتبر العرض لاغياً.
- ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.
- ح- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين اسماء المؤسسين ، الاعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض ، الوقوعات التجارية.
- ط- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة او صورة عن بيان قيد افرادي او جواز سفر لصاحب المؤسسة / الشركة ولصاحب الحق الاقتصادي.
- ي- ضمان العرض بموجب ائصال ايداع نقدي صادر عن البلدية او بموجب ضمان صادر من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة التأمين الموقت المحدد في المادة السادسة من دفتر الشروط هذا.
- ك- شهادة تسجيل لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
- ل- شهادة تسجيل الشركة او المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة لدى وزارة المالية.
- م- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة او صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيمة ، تفيد بان العارض قد سدد جميع اشتراكاته ولديه (١٠) عشرة موظفين كحد ادنى مسجلين لدى الضمان. يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة " مؤسسة غير مسجلة".
- ن- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) عن السنة التي يجري فيها التلزيمة، تثبت بان العارض ليس في حالة إفلاس و / أو تصفية قضائية.

ختم وتوقيع العارض



رئيس بلدية انطلياس والنقاش

جورج إيلي أبو جوده

- س- يجب إرفاق العرض بنسخة أصلية عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، إلخ.
- ع- افادة رسمية من البلدية او اتحاد البلديات او من الادارة العامة تثبت ان العارض قد نفذ اعمالاً مماثلة خلال السبعة السنوات الاخيرة (وفق ما هو محدد في البند الاول من المادة (٤) اعلاه، تتضمن الافادة الصادرة عن المرجع التي نُفذت الاشغال لحسابها على وصف الاشغال، قيمتها عند التنفيذ، نوعية الاشغال المنفذة وتاريخ تنفيذها، وصفة الملتزم (اساسي او ثانوي - ملتزم من الباطن) لدى تنفيذ هذه الاشغال. مع ابراز صور ووثائق عن هذه الاعمال.
- ف- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر/ اخراج قيد) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد : وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه).
- ص- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج (م١٨) الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).
- ق- بيان بالاليات والمعدات المطلوبة وفق الجدول المرفق (صور عن الملكية او عقد الايجار او الاعارة)
- ر- تقديم المستندات المشار اليها في المادة الرابعة من دفتر الشروط هذا. سيما إفادة صادرة عن نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية. تثبت ان الشركة هي منضوية ضمن النقابة.
- ش- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة اشهر، للمفوض بالتوقيع او من يمثله قانوناً و للمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء . على ان لا يتعدى تاريخ السجل العدلي المطلوب الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة التلزم ، خالٍ من اي حكم سائن.
- ت- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.
- ث- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للاصول.
- خ- دفتر الشروط الخاص ومختوم من قبل العارض.

ختم وتوقيع العارض



رئيس بلدية النطاس والنقاش

جورج ايلي أبو جوده

ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (١) - المستندات الادارية

اسم العارض:

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل بعض الطرقات العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش

"

تاريخ اجرائها :

الغلاف الثاني - جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنزيل المنوي:

يحدد هذا البيان السعر لكل بند من بنود الصفقة بالإضافة الى مجموع قيمة الصفقة على كافة بنود الصفقة والمقدمة من قبل العارض، وما يوازيه بالسعر للمواد والاشغال بالدولار الاميركي، بالارقام والحروف، دون حك او شطب او زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر ثمن تقديم المواد وتنفيذ الاعمال المطلوبة كاملة، كما ورد في المواصفات الفنية ولائحة الاسعار، واصدار الفواتير بشأنها، بالإضافة الى جميع نفقات التأمين وأكلاف النقل والتجربة ورسم الطابع وكافة الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ومصاريف الاعلان والنشر في الصحف والمصاريف مهما كان نوعها. يتضمن هذا المغلف جدول تحليل الاسعار، بحيث يبين كيفية وضع السعر الموضوع من قبل العارض.

تكون لجنة التلزم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة الاسعار واعتماد السعر المدون بالاحرف فقط اساساً لتصحيح الارقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الارقام والاحرف . يرفض كل سعر غير مدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً، ويؤخذ بالسعر الافرادي المدون بالاحرف (المفقط) لكل بند من بنود الصفقة إذا اختلف عن قيمة السعر الافرادي المدون بالأرقام.

يوضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (٢) - جدول الكميات وبيان الاسعار


اسم العارض:

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل بعض الطرقات العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش

"

تاريخ اجرائها :

ختم وتوقيع العارض



ثالثاً: تقديم العرض

يوضع الغلاف رقم (١) بما يتضمن من المستندات الادارية والغلاف رقم (٢) بما يتضمن من جدول الكميات وبيان الاسعار والمشار اليهما في ثانياً، من المادة الحادية عشرة، في ظرف خارجي كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق قياس ١٥سم x ٩ سم ونوع الخط (Font: Arial – Bold – Size 16)، بحيث يتم لصق النايلون الشفاف على الغلاف الموحد، العبارات المبينة ادناه:

" بلدية انطلياس - النقاش

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزيـم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تاهيل بعض الطرقات العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش

"

تاريخ اجرائها :

دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او ارقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو أية إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فسيتم رفض العرض شكلاً. على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن دفتـر الشـروط الخاص بالصفقة. يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

المادة الثانية عشرة: طريقة إرسال العروض ومهلة استلامها

- عملاً باحكام المادة ٢٠ الفقرة ١ من قانون الشراء العام، يرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون المغفل او يودع باليد مباشرة. على ان يصل العرض قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لإجراء التلزيـم.
- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه .
- تعقد جلسة التلزيـم فور انتهاء مهلة تقديم العروض .
- يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام كما وسبق ان تمت الاشارة اليه في المادة العاشرة من دفتـر الشـروط هذا .

المادة الثالثة عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

- تطبق احكام الفقرة ٥ من المادة ٥٣ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالعروض التي تتسلمها البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض. بحيث لا يفتح اي عرض تتسلمه البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض في الموعد المحدد أعلاه ، بل يعاد مختوماً الى العارض الذي قدمه.



ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو جوده

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو جوده

- تزود البلدية العارض بإيصال يبين فيه رقم تسلسلي بالاضافة الى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- تحافظ البلدية على امن العرض وسلامته وسريته، ويكفل عدم الاطلاع على محتواه الا بعد فتحه وفقاً للاصول.
- مع التقيد باحكام البند ٣ من المادة ٥٥ من قانون الشراء العام، وفي حال كانت المعلومات او المستندات المقدمة في العرض ناقصة او خاطئة او في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للبلدية الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، او طلب تقديم او استكمال المعلومات او الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط ان تكون جميع المرسلات خطية.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بابعاد العارض عند التلزم، ولكن يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يملأ العارض "التعهد" و " جدول الكميات وبيان الاسعار" بدون حك او شطب او تطريس او زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص وجدول الكميات وبيان الاسعار.
- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعدادة.
- لا يحق للعارض إسترداد اية وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- تطبق احكام الفقرة ٥ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بإعادة العروض الى العارضين.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- إذا تساوت قيمة العروض المقدمة أعيد اجراء المناقصة بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة اجراء المناقصة ، او في حال رفضوا تقديم عروض جديدة، يسند الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة.
- في حال تعديل قيمة سعر صرف الدولار المعتمدة لدى مصرف لبنان، تطبق النسبة المئوية الحاصلة على التعديل زيادة او نقصانا في كمية اللوازم والاشغال المراد تنفيذها، بحيث تعدل الكمية زيادة او نقصانا بالنسبة ذاتها وذلك ضمن حدود الاعتمادات الملحوظة والمحجوزة لهذه الغاية.

ختم وتوقيع العارض



الفصل الثالث

فض العروض واسناد الالتزام الفصل الثالث

المادة الرابعة عشرة: مكان فض العروض

- عملاً باحكام المواد ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام، ومع مراعاة احكام المواد ٩ و ١١ و ١٢ من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى انطلياس - النقاش في الموعد المحدد في المادة التاسعة اعلاه.
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي العارضين على شهادة حضور،
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزم المحددة في البلدية عملاً باحكام المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
- على رئيس لجنة التلزم وعلى كل من اعضائها ان يتنحي عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع باي وضع من اوضاع تضارب المصالح او توقع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
- يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج الادارة او من داخلها للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الاقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح في البلدية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الادارة الى احكام قانون الشراء العام.
- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم ان يقرروا باسم اللجنة او ان يشاركوا في مداولاتها او ان يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يضم الزامياً الى محضر التلزم.
- تنفيذ لجنة التلزم باحكام المادة ٥٥ من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.
- تعتبر المناقصة نافذة ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط مستوفين الشروط المذكورة في دفتر الشروط هذا

المادة الخامسة عشرة: اسس وضع الاسعار المقدم من قبل العارض

- يضع العارض سعره وفقاً للاسس التالية:
- سعر كل بند من بنود الاشغال لكل انواع الاشغال وعلى ان يشمل كلفة توريدها وتنفيذها بالاضافة الى مجموع قيمة الصفقة بالكامل.
- كلفة اية اتعاب او اكلاف مهما كانت قد يتكبدها العارض في سبيل اعداد عرضه.
- يضاف اليها الضريبة على القيمة المضافة.

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو حويدة

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو حويدة

- يجب ان يشمل السعر الموضوع من قبل العارض على السعر المقدر من قبل البلدية بالإضافة ما ذكر اعلاه الاعمال التالية:
- كلفة كافة المواد اللازمة والمعدات واليد العاملة والتأمين وربح المتعهد وكل ما يلزم لتنفيذ العمل طبقاً لمستندات الالتزام وليكون مكتملاً على احسن وجه.
- كافة الموجبات والاكلاف واللوازم على اختلاف انواعها والمصاريف العامة.
- التقديم والنقل والتنفيذ وغيرها.
- الهالك والنفقات العامة مهما كانت مسبباتها.
- التقيد الكلي بجميع الشروط العامة والخاصة في اطار تنفيذ الاشغال.
- كافة النثریات للاشغال الضرورية للعمل.
- تأمين سلامة السير.
- حماية الممتلكات العامة والخاصة وشبكات الخدمات العامة والتعويض الكلي عن جميع الاضرار التي يسببها المتعهد اثناء عمله.
- اتخاذ جميع الاحتياطات ووضع الحواجز والاشارات اللازمة لتأمين سلامة العاملين والمارة والسير لتبيان حدود ورشة العمل نهائياً ومساءً بواسطة اضاءة كافية.

المادة السادسة عشرة: اسناد الالتزام واكتساب الصفقة القانونية:

- يجب ان تتوفر في العارضين الشروط المحددة في المادتين (٧) و (٨) من قانون الشراء العام.
- يجب ان تتوفر في العارض الذي قدم العرض الفانز الشروط المحددة في المادة (٧) من قانون الشراء العام طيلة مدة الالتزام.
- تطبق احكام الفقرة (١) من المادة (٢٤) وباحكام المادة (٢٥) من قانون الشراء العام فيما يتعلق باسناد الالتزام .
- مع مراعاة احكام المادة (٥٥) من قانون الشراء العام ، يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم ادنى سعر لاجمالي بنود الاشغال المطلوبة، من بين العروض التي استوفت شروط الاشتراك بالمناقصة من الناحية الادارية والفنية.
- مع مراعاة احكام المادتين (٧) و (٨) من قانون الشراء العام ، واستنادا لاحكام المادة (٢٥) من قانون الشراء العام، يحق للبلدية عدم الموافقة على عرض الملتزم المؤقت، كما يحق لها إلغاء الصفقة كلها أو بعضها أو تصديقها جزئياً أو كلياً وفي أي وقت كان قبل إصدار أمر المباشرة، دون ان يكون للملتزم المؤقت أي حق بالمطالبة بأي تعويض أو عطل وضرر مهما كان نوعه وذلك في الحالات التالية:
- عند ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزم.
- عند طروء تغييرات غير متوقعة على موازنة البلدية.
- عند تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد.
- عند وجود عرض وحيد.

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطlias والنقاش
جورج ايلي حوده
بلدية انطlias والنقاش

رئيس بلدية انطlias والنقاش
جورج ايلي حوده

- لا يعتبر التلزم مكتسباً الصفة القانونية النهائية ولا يعمل به الا بعد اقتراحه بتصديق السلطات المختصة عليه.
- مع مراعاة احكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام، يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان قيمة العرض المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن المعارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة المعارض على تنفيذ عقد الشراء.
- يعاد ضمان العرض الى المعارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام مباشرة بتاريخ بدء نفاذ العقد، باستثناء كفالة الملتمزم المؤقت.
- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الاجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق احكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الاجراءات. وعلى المعارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.
- خلافاً لاي نص اخر، وعملاً باحكام المادة ١٥ من قانون الشراء العام، يمكن اعطاء العروض المتضمنة سلعاً او خدمات ذات منشأ وطني افضلية بنسبة /١٠/ عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع او خدمات اجنبية. تعطى الافضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.
- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للانظمة والقوانين المرعية الاجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتمزم بما فيه قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يسدد الملتمزم رسم الطابع المالي خلال خمسة ايام عمل من تاريخ ابلاغه بتصديق الصفقة.

المادة السابعة عشرة: ارتباط الملتمزم المؤقت:

- تطبق احكام المادتين ٢٤ و ٢٥ من قانون الشراء العام وبالمهل الواردة فيما خص ارتباط الملتمزم المؤقت.
- تطبق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك في كل ما يتعلق بالنكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة.
- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض وذلك عملاً باحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام.
- اذا لم تبلغ البلدية المعارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثلاثين يوماً، بطلب خطي يلتزم فيه اعتباره في حل تام فيما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة ثلاثين يوماً اضافةً ولا يحق له رفض التبليغ او الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثلاثين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثلاثين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثلاثون.
- تدعو البلدية الملتمزم للتبليغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برفقيا او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او بالصاق التبليغ على باب محل اقامته الذي حدد في عرضه، واذا تعذر التبليغ بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتمزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.

ختم وتوقيع المعارض

صورة طبق الأصل المسمى
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جود

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

جورج ايلي ابو جود

المادة الثامنة عشرة: محل إقامة المتعهد:

- على المتعهد الذي رسي عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة ضمن النطاق الاداري لبلدية انطlias - النقاش / قضاء المتن بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة للالتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.

- وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة، وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

المادة التاسعة عشرة: اعادة ضمان العرض وتقديم ضمان حسن التنفيذ:

- استناداً لاحكام البند ٦ من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
- استناداً لاحكام المادة ٣٥ من قانون الشراء العام، على مقدم العرض الفائز بعد إبلاغ تصديق الالتزام، تقديم ضمان حسن تنفيذ تبلغ قيمتها ١٠% من مجموع قيمة عرضه الذي رسي بموجبه عليه الالتزام ، وذلك ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء إستلام الاشغال إستلاماً نهائياً.
- يكون الضمان اما نقدي يدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- يعاد ضمان العرض للعارض الذي رست عليه المناقصة (ملتزم مؤقت)، بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ.
- يرد ضمان حسن التنفيذ بعد إجراء الاستلام النهائي للاشغال موضوع العقد وذلك بعد انقضاء ستة اشهر على الاستلام المؤقت وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.
- في حال عدم تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال المهلة المحددة أعلاه ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار ويفرض عليه غرامة جزاء تأخير يومي قدره (٢٠,٠٠٠) \$. عشرون الف دولار اميركي عن عدم تقديم التأمين النهائي عن كل يوم تأخير، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام)، يعتبر الملتزم ناكلاً وتطبق بحقه احكام المواد القانونية المتعلقة بالنكول الواردة في قانون الشراء العام (المادة ٣٣ منه)، على ان يصدر قرار من المجلس البلدي باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى ان يتم بعدها مصادرة ضمان العرض من قبل البلدية، وان تعمد البلدية إلى إعادة اطلاق مناقصة عمومية جديدة، وإما إلى تنفيذ الاشغال بالأمانة.
- بعد أن يقدم الملتزم ضمان حسن التنفيذ، تسلمه البلدية امر المباشرة .

ختم وتوقيع المعارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطlias والنقاش
جورج إيلي أبو جوده
بلدية انطlias والنقاش

رئيس بلدية انطlias والنقاش
جورج إيلي أبو جوده

- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويحسم منه مباشرة ودون سابق انذار ما قد يترتب من غرامات او مخالفات او عطل او ضرر يحدثه الملتزم الى حين ايفائه بكامل الموجبات.
- يرد ضمان حسن التنفيذ بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد وذلك بعد انقضاء ستة اشهر على الاستلام المؤقت وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.

الفصل الرابع

مراحل تنفيذ الصفقة وإجراء الاستلام والدفع

المادة العشرون: مدة واسس تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

- ان مدة تنفيذ الصفقة هي سنة تبتدىء من تاريخ اعطاء المتعهد امر المباشرة، بما فيها ايام الاحاد والاعيداد.
- تعتبر الصفقة نافذة ونهائية بعد التصديق عليها من المراجع المختصة وفقاً للاصول وابلغ هذا التصديق الى الملتزم.
- على الملتزم مباشرة العمل خلال مهلة عشرة ايام من تاريخ إعطائه امر المباشرة بالعمل ويفرض عليه دون سابق انذار غرامة مالية قيمتها /٢٠,٠٠٠/ \$ عشرون الف دولار اميركي عن كل يوم تأخير تلي مهلة العشرة ايام المشار اليها في انفاً.
- يتوجب على الملتزم عند تبليغه تصديق الالتزام اخذ كافة الاحتياطات من اجل تأمين موقع لرمي المواد الناتجة عن (برش طبقة الزيت وتكسير وازالة طبقة الزيت الحالية مع الترحيل الى المكب) بالاضافة الى تأمين المواد من اسفلت وباطون من مجايل اسفلت وباطون تقع ضمن شعاع قدره ٢٠ كلم من النطاق الاداري للبلدية بالاضافة الى تأمين طبقة الاساس (aggregate base course) من مواد متدرجة مكسرة من الاحجار- طبقة لاصقة - طبقة (wearing course) والاليات واليد العاملة اللازمة للقيام بأعماله ولا يؤخذ بعين الاعتبار اي عذر للتأخير في انجاز الاعمال الناتج عن فقدان هذه الاساسيات في الاسواق خلال مدة الالتزام.
- يتوجب على الملتزم توريد المواد وتنفيذ الاشغال وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتاماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- على الملتزم وضع كافة الاشارات اللازمة لتأمين سلامة السيارات والمنشآت، كما عليه اتخاذ الاحتياطات لتأمين سلامة الاشخاص والمنشآت العامة والخاصة وخاصة تمديدات المياه والهاتف والكهرباء وهو مسؤول شخصياً ومالياً طيلة مدة الالتزام عن كل عطل او تقصير او ضرر يطرأ بسبب الاعمال ، وعليه ان يقوم باصلاح ما يطلب منه فور تبليغه بالاعمال المطلوبة.

ختم وتوقيع المعارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية أنطلياس والنقاش
جورج إيهي أبو جوده

رئيس بلدية أنطلياس والنقاش
جورج إيهي أبو جوده
بلدية أنطلياس والنقاش

- اذا تأخر الملتزم في تنفيذ الاشغال المطلوبة فرض عليه جزاء تأخير قدره /\$٢٠,٠٠٠ عشرون الف دولار اميركي عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.
- إذا زاد التأخير عن عشرة ايام (١٠ ايام)، يجوز للبلدية اعتبار الملتزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عنها بناء لموافقة هيئة الشراء العام.
- في حال اعتبار الملتزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً وتصادر كفالته من قبل البلدية. على ان تباشر البلدية الى إعادة التلزم وفق احكام قانون الشراء العام ويطلب عروض أسعار جديدة من عارضين آخرين ، أو في حال عمدت إلى تنفيذ الاشغال مباشرة من قبلها، وذلك على حساب الملتزم الناكل ومسؤوليته، فإذا أسفر هذا الإجراء عن وفر في الاكلاف عاد الوفر إلى صندوق البلدية وإذا أسفر عن زيادة في الاكلاف وجب على الملتزم الناكل دفع الزيادة. على انه وفي جميع الاحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية الالتزام.
- اذا حالت دون التنفيذ ضمن المهلة المحددة ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة ، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد. وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة الواحد والعشرون: معاينة الاشغال المنفذة والاشراف عليها

عملاً باحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام، تقوم البلدية بتكليف موظف من قبلها يسمى فيما بعد "المراقب"، مهمته الاشراف والتأكد من تنفيذ الاشغال المنفذة في الإماكن المحددة من قبل البلدية وذلك طيلة مدة الالتزام، دون ان يسقط ذلك اية مسؤولية من مسؤوليات الملتزم. يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، واجراء اختبارات عليها والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتزم. وله ان يطلب من الملتزم القيام باجراء التصليحات اللازمة.

يعتبر مراقب البلدية ممثلاً للبلدية امام الملتزم، وعلى هذا الاخير التقيد بتعليماته.

المادة الثانية والعشرون: التقارير الشهرية واسباس تسديد الدفعات

• في نهاية كل شهر يتقدم الملتزم بتقرير مفصل بالاشغال المنفذة من قبله مرفقة بصور وبخرائط لمواقع تلك الاشغال، بالاضافة الى كشف بقيمة الاشغال المنفذة . يتم تدقيق التقارير و اجراء الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية على مواقع الاشغال خلال مهلة خمسة ايام بغية وضع ملاحظاته ، ليصار بعدها الى احالة التقرير مع ملاحظات المراقب الى لجنة الاستلام المشكلة بموجب المادة ١٠١ من قانون الشراء العام (وتعديلاتها) لوضع محضر بالاستلام بحيث تسدد البلدية قيمة الكشف بعد ذلك وفق الاصول الى الملتزم في مهلة اقصاها (١٠) ايام من تاريخ موافقة لجنة الاستلام.

ختم وتوقيع المعارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية انطلياس والنفاش
جورج ايلي ابو جوده

رئيس بلدية انطلياس والنفاش
جورج ايلي ابو جوده
بلدية انطلياس والنفاش

- على المتعهد ان يطلب خطيا في حينه كيل الاشغال التي يصب كيلها كليا فيما بعد كحديد الباطون والحفريات والاساسات ... واذ لم يفعل فإن للإدارة حق الرفض او الطلب الكشف عليها على نفقة ومسؤولية المتعهد بصورة تؤمن اخذ كبولها واضحة من جميع النواحي .
- يتم الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية وكذلك من قبل اعضاء لجنة الاستلام بحضور الملتمزم او من ينوب عنه قانوناً.
- يوقع المتعهد الكشوفات اشعارا بقبولها ومنعا لحدوث أي نقاش بهذا الشأن فإنه يشار بوضوح الى ان المتعهد بقبوله هذا يقر بشكل قطعي ان ليس له ما يدعيه فيما بعد بشأن هذه الكشوفات بصدد الاعمال او النفقات الاضافية او لاي سبب آخر ، وان كان للمتعهد اعتراض فيتوجب عليه ان يقدم اعتراضه خطيا الى مراقب البلدية خلال الثمانية ايام التي تلي توقيعه بشرط ان يدرج تحفظه لدى التوقيع على الكشف . واذ لم يتقيد المتعهد بالمدة المذكورة يرفض اعتراضه وتعتبر القضية ميتوتاً بها .
- يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، اجراء اختبارات عليها ومطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتمزم.
- في حال عدم موافقة مراقب البلدية على الكشوفات يتم اعداد تقرير يبين فيه اسباب عدم الموافقة والعقوبات المقترحة اتخاذها بحق الملتمزم .
- يعود للجنة الاستلام في البلدية وحدها النظر بالتقرير وفرض العقوبات على الملتمزم.
- في حال موافقة لجنة الاستلام على الاشغال، يتم احالة الكشف الى رئيس البلدية لتسديد قيمة الاشغال وفق السعر المحدد من قبل الملتمزم وبعد حسم التوقيفات العشرية والبالغة نسبتها ١٠% من قيمة الكشف.
- إما الكميات التي تقبلها لجنة الاستلام مع مخالفات طفيفة فينظم بها محضراً مفصلاً وتُقرح قيمة الحسم الموازي لتلك المخالفات ثم ترفعها إلى البلدية لتسديدها وفق الاصول استناداً الى السعر المحدد وفق جدول بيان الاسعار المرفق بدفتر الشروط هذا المقدم من قبل الملتمزم والتي رسي الالتزام بموجبها عليه بالاضافة الى حسم قيمة التوقيفات والبالغة ما نسبته ١٠% من قيمة الكشف. أما الكميات التي ترفضها لجنة الاستلام لعدم مطابقتها للمواصفات والشروط المطلوبة فيتوجب على الملتمزم استبدالها على نفقته خلال مدة معينة يحددها رئيس البلدية فإذا لم يفعل خلال عند انتهاء المدة يطبق بحقه مضمون احكام قانون الشراء واحكام قانون المحاسبة العمومية وتعديلاتهما.

المادة الثالثة والعشرون : الاستلام المؤقت والاستلام النهائي

عند نهاية مدة الالتزام، يودع الملتمزم كشفاً اخير مرفقاً بكتاب يبلغ فيه البلدية اخذ العلم بانتهاء مدة الالتزام وبدء احتساب المهلة لتحرير ضمان حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية. تحيل البلدية كامل الملف الى مراقب البلدية للتقيد بما جاء في المادة الثانية والعشرون اعلاه، بحيث يصار من قبله الى وضع ملاحظاته ليصار بعد ذلك لاحالة كامل الملف الى لجنة الاستلام لاجراء الاستلام المؤقت وفق الاصول والانظمة المتبعة.

ختم وتوقيع المعارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية انطلياس والنفاش
جورج ايلي ابو جوده

رئيس بلدية انطلياس والنفاش
جورج ايلي ابو جوده

يتم تسديد قيمة الكشف الاخير وفق ذات الاسس التي نصت عليها احكام المادة الثانية والعشرين اعلاه او ما تقرره لجنة الاستلام بعد حسم الغرامات او قيمة المخالفات الطفيفة الى الملتمزم .

بعد اجراء الاستلام المؤقت واعداد محضر بذلك يصار على اثره وفي حال مطابقة الاشغال المنفذة للمعايير والمواصفات المطلوبة الى ابلاغ الملتمزم سريان مهلة تحرير ضمان حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية مع الاحتفاظ بحقوق البلدية فيما يتعلق بمختلف احكام هذا الدفتر الشروط الخاص.

يتم اجراء الاستلام النهائي بعد مرور ستة اشهر من تاريخ اجراء الاستلام المؤقت، والتأكد من ضمان تنفيذ الاشغال وفق المواصفات المحددة بدفتر الشروط وقبل تحرير ضمان حسن التنفيذ، تحيل البلدية كامل الملف بناءً لطلب المتعهد الى لجنة الاستلام المشكّلة لهذه الغاية، بحيث يصار من قبل اللجنة الى اجراء الاستلام النهائي وفق الاصول والانظمة المتبعة.

المادة الرابعة والعشرون : طريقة الدفع

يجري الدفع بالعملة اللبنانية على اساس كشف شهري يقدمه الملتمزم لهذه الغاية في بداية الاسبوع الذي يلي تاريخ تقديم الكشف (باستثناء ايام العطل الرسمية والاعياد)، وفق ما جاء بالمادة الثانية والعشرون اعلاه، على ان لا تتجاوز قيمة المدفوعات ما نسبته تسعة اعشار المبلغ المستحق، وبعد إقتطاع المبالغ والرسوم المتوجبة لا سيما رسم الطابع المالي وفقاً للقوانين والأصول المالية المفروضة .

يجري احتساب قيمة الاشغال المنفذة وفق السعر المقدم من قبل الملتمزم بالعملة اللبنانية على اساس سعر صرف الدولار الاميركي المعتمد لدى مصرف لبنان بتاريخ تقديم الكشف. في حال تغير هذا السعر صعوداً أو نزولاً بنسبة تزيد عن خمسة بالمئة بتاريخ الدفع، يجرى إعادة احتساب كلفة الزيادات الطارئة على قيمتها صعوداً أو نزولاً ما بين تاريخ اعداد الكشف من قبل الملتمزم وتاريخ الدفع بالنسبة نفسها التي تزيد عن خمسة بالمئة.

الفصل الخامس

معلومات عامة

المادة الخامسة والعشرون: التعاقد الثانوي والتخلي عن الالتزام او الغاؤه:

- ١- يجب على الملتمزم ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
- ٢- لا يحق للملتمزم التخلي عن الإلتزام لشخص آخر.

ختم وتوقيع المعارض

٢٤

صورة طبق الأصل من
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جود

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جود

- ٣- تطبيق احكام المادة ٣٠ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالتعاقد الثانوي.
- ٤- يمكن ان يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط ان لا تتجاوز نسبة ٥٠% من قيمة العقد ، على ان يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة أسباب التخلي على التعاقد الثانوي ، مع الاشارة الى ان مثل هذه الموافقة لا ترفع عن المتعهد اياً من المسؤوليات المفروضة عليه بموجب هذا الالتزام.
- ٥- يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم إلغاء التلزم ، دون أن يكون لورثته حق المطالبة بأي تعويض من جراء هذا التدبير ، وفي هذه الحالة على الملتزم إعادة الأموال المدفوعة عن الفترة المتبقية من الصفقة ويتم الإحتساب على أساس النسب المئوية من قيمة الصفقة بعد حسم قيمة الفترة المنفذة من الإلتزام .
- ٦- يلغى التلزم في حال التصفية القضائية والإفلاس ، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً باحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة .

المادة السادسة والعشرون: الحالات القاهرة:

إذا حالت ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون توريد المواد وتنفيذ الاشغال المطلوبة بعد المباشرة بها وذلك ضمن المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية وبالتفصيل على البلدية وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، في حين يعود للبلدية الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها او رفضها ، كما وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة السابعة والعشرون: تأمين العمال والاليات:

على الملتزم ان يؤمن عماله والاعمال التي يقوم بها على نفقته لدى شركة تأمين معترف بها ولديها فرع في قضاء المتن ضد جميع الخسائر والاضرار الناجمة عن اي سبب يتعلق بالالتزام ولا تتحمل البلدية اي تعويضات او حقوق لهم او اي ضرر يصيبهم او يصيب الغير اثناء قيامهم بعملهم او بسببه مطلقاً، وتبقى التعويضات والحقوق وجميع الاعمال بصورة مطلقة على عاتق الملتزم، وعلى الملتزم ان يقدم للبلدية بواليص التأمين وايصالات الدفع.

المادة الثامنة والعشرون: احكام عامة:

- تطبيق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام والقوانين والانظمة المرعية الاجراء وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- لا يجوز للبلدية ان تقبل العارض الذي هو في حال افلاس او في حالة صلح وقائي

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية أنطلياس والنفاش
جورج إيلي أبو حوده

رئيس بلدية أنطلياس والنفاش
جورج إيلي أبو حوده

- يفسخ العقد حكماً بين البلدية والملتزم الذي يعلن افلاسه او اجرى صلحاً وقائياً على اعماله التجارية.
- تطبق احكام النكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة وفقاً لما تنص عليه المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- إن حالات القوة القاهرة هي المنصوص عنها في القانون اللبناني دون سواها.
- في حال حصول اي خلاف لايجوز للملتزم توقيف الاشغال الجارية او اللاحقة لاي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير الجزرية المنصوص عنها في دفتر الاحكام والشروط العامة مع احتفاظ البلدية بحق فرض جزاء التأخير عند الاقتضاء.
- إن الأسعار الواردة في الكشف التقديري ولانحة الأسعار المرفقين بدفتر الشروط تتضمن القيمة المضافة TVA .
- ان نفقات انتقال موظفي الادارة لاجل تسليم الاشغال والاستلامين المؤقت والنهائي وللكشوفات المؤقتة والنهائية هي على نفقة الادارة .
- ان جميع الاشغال التي تدخل بالكشف تصبح ملكا للادارة ولكن هذه الكشوفات المؤقتة لا تعتبر نهائية ولا تقيد الادارة من حيث قياساتها او اعتبار الاشغال مقبولة ومطابقة لشروط الالتزام . وبالتالي فإن للادارة الحق بالاعتراض ورفض كل عيب او مخالفة فيها وفي أي وقت كان حتى الاستلام النهائي .
- يقوم المتعهد على نفقته باصلاح جميع التخريبات ودفع جميع التعويضات عن جميع الاضرار من أي نوع كانت يلحقها عماله او شاحناته بالطرقات والساحات والانشاءات ومنها مجاري المياه ، الحواجز الجلول إلخ... كما يتوجب على المتعهد ان يؤمن على نفقته تأمين السير بصورة دائمة ومتواصلة ، ان اشغال التحويلات اللازمة لذلك بما فيه الجسور بفتحة لغاية ثلاثة امتار (٣,٠٠ م) هي على نفقة المتعهد .
- على المتعهد ليلا ونهارا وضع اشارات واضحة في الامكنة التي تقوم عليها اشغاله وهو مسؤول عن جميع الحوادث التي يمكن ان تحصل من جراء وجود الورشة وعن الاضرار التي يمكن ان تلحق بالغير ويعوض عن هذه الاضرار مباشرة دون تدخل الادارة.
- ان الذي يعول عليه في قراءة الخرائط هي القياسات متى وجدت وليس المقياس .
- تقدم الادارة للمتعهد مجانا نسخة واحدة عن ملف التلزييم وما زاد فهو على عاتقه .
- ان المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام.
- يخضع الملتزم الى الشروط السابقة وعلاوة على ذلك يخضع في كل ما لا يناقض هذه الشروط وفي كل ما لم يرد ذكره في دفتر الشروط هذا الى احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢١ وتعديلاته

انطلياس ، في: / /
رئيس انطلياس - النقاش

جورج ابو جودة

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

جورج ايلي ابو جودة

قرىء وقبل بدون تحفظ
المعارض


صورة طبق الأصل

٢٦



جدول الكميات وبيان الاسعار

ختم وتوقيع المعارض



جدول الكميات الخاص بدراسة تأهيل طرق ضمن النطاق البلدي وفقاً للخرائط المرفقة ربطاً

رقم البند	نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي (\$)	السعر الإجمالي (\$)
١	حفریات وردمیات لزوم الجسر وتشمل ردمیات مختارة	متر مكعب	١٣٨		
٢	حفر وقص زفت	متر طولي	٩٢		
٣	فرم الزفت (Milling) على سماكة ٣ سنتمتر	متر مربع	17116		
٤	أعمال التسوية الترابية	متر مكعب	8084		
5	شعيرة (بوردر) من الباطون الجاهز للرصيف مع اساس ودعم	متر طولي	900		
٦	شعيرة (بوردر) من البازالت المعتمق سماكة ١٥ سنتم ارتفاع ٣٠ سنتم طول ٥٠ سنتم للرصيف مع اساس ودعم	متر طولي	11,293		
٧	مجرى باطون جاهز (نوع A) مع اساس	متر طولي	4520		
٨	تقديم وفرش وحدالة حجارة مكسرة لطبقة الاساس	متر مكعب	12333		
9	طبقة زفت ٥ سم بعد الحدل مع طبقة لاصقة (ثبات مارشال ٩٠٠ كلغ)	متر مربع	52894		
١٠	بلاط بازلت مجلي سماكة ٣ سنتم قياس ١٥x١٥ سنتم	متر مربع	12,516		
١١	بلاط بازلت مجلي سماكة ٣ سنتم قياس مختلفة	متر مربع	1166		
12	باطون بالديش	متر مكعب	313		
13	باطون مسلح لزوم جدران دعم ومنشآت	متر مكعب	1172		
14	باطون مسلح لزوم الأفنية	متر مكعب	55		
15	باطون مسلح لزوم قواعد الإنارة مع براغي	متر مكعب	130		
16	باطون مسلح لزوم ارصفة ومداخل ومقاعد	متر مكعب	892		
17	باطون مسلح لزوم ريغارات مياه الأمطار	متر مكعب	397		
18	باطون مسلح لزوم ريغارات المياه المبتذلة	متر مكعب	315		
١٩	باطون مسلح لزوم حبسة للرصيف مع اساس	متر طولي	9391		
20	تقديم وتركيب قساطل ٤٠٠ ملم من الباطون درجة ٩٠٠٠ مع حفریات وردمیات حتى علو مترين لزوم مياه الأمطار	متر طولي	5208		
٢١	تقديم وتركيب قساطل ٤٠٠ ملم من الباطون درجة ٩٠٠٠ مع حفریات وردمیات لزوم مياه مبتذلة	متر طولي	3128		
22	تقديم وتركيب قساطل ٣٠٠ ملم من الباطون درجة ٩٠٠٠ مع حماية زفتية من الداخل والخارج (سماكة ١ ملم) مع حفریات وردمیات لزوم مياه مبتذلة	متر طولي	63		
٢٣	تقديم وتركيب قساطل ٢٠٠ ملم نوع UPVC مع حفریات وردمیات لزوم مياه مبتذلة للوصلات المنزلية	متر طولي	1032		
24	غطاء دائري من الباطون الجاهز مع اساس لزوم الشجر	وحدة	69		
25	تقديم وتركيب أغطية أو شبكات من الفونت المرن الثابت والصامت حمولة ٤٠ طن لأبار المياه المبتذلة	كلغ	13732		

ختم وتوقيع العارض

٢٨
صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إليكي أبو حوده

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إليكي أبو حوده

تابع جدول الكميات الخاص بدراسة تأهيل طرق ضمن النطاق البلدي وفقاً للخرائط المرفقة ريباً

رقم البند	نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي (\$)	السعر الإجمالي (\$)
26	تقديم وتركيب أغطية أو شبكات من الفونت المرن الثابت والصامت حمولة ٤٠ طن لأبار تصريف مياه الامطار	كلغ	28036		
٢٧	رفع غرف تفتيش (ريغرات)	وحدة	237		
٢٨	تحوير الشبكة الهوائية للكهرباء مع نقل الأعمدة الى جنب الطريق	وحدة	٢٨		
٢٩	تحوير قساطل حديد مياه الشفة	متر طولي	76		
٤٠	هدم منشآت خرسانية واقنية	متر مكعب	379		
٤١	قسطل ١٠ اسم upvc لزوم الإنارة مع حفريات وردميات	متر طولي	7479		
٤٢	قسطل ١٠ اسم upvc لزوم الهاتف مع حفريات وردميات	متر طولي	1,728		
٤٣	توريد وزرع شجر علو يتراوح من ٢,٥ الى ٣ م قطر يتراوح من ٤ الى ٦ سم نوع سنديان (Quercus Ilex) وزيتون (Europea) Olea ايطالي	وحدة	935		
٤٤	توريد وفلش تراب زراعي لزوم حدائق	متر مكعب	284		
45	تلبس حجر طبيعي صلب شكل مكردس مع الكحلة والمونة	متر مربع	443		
٤٦	تقديم وتركيب كابل نحاس معزول (١٦×٤) ملم ^٢ وكل ما يلزم من حفر و حماية	متر طولي	7479		
٤٧	تقديم وتركيب لوحة تحكّم وكذلك عين سحرية تثبت خارج لوحة التحكّم وكل ما يلزم من وصل و حماية	وحدة	13		
٤٨	تقديم وتركيب جهاز تأريض (Earthing) وكل ما يلزم لوصله على عواميد الإنارة الملحوظة	وحدة	58		
٤٩	توريد وتركيب اعمدة انارة حديدية (Galvanized steel 316) ارتفاع ٨ امتار مع جهاز انارة كامل ومجهز بمصباح كهربائي ٢٥٠ واط	وحدة	17		
٥٠	توريد وتركيب اعمدة انارة حديدية (Galvanized steel 316) ارتفاع ١٠ امتار مع جهاز انارة كامل ومجهز بمصباح كهربائي ٢٥٠ واط	وحدة	273		
٥١	توريد وتركيب اعمدة انارة حديدية (Galvanized steel 316) ارتفاع ١٠ امتار مع جهازين انارة كاملان ومجهزان بمصباحين كهربائيين ٢٥٠ واط	وحدة	4		
٥٢	قسطل ٢ إنش بوليتيلين HDPE للخط الرئيسي لزوم مياه الشفة تحت الأرصفة مع علب فونت	متر طولي	2264		
٥٣	قسطل ٢/١ إنش بوليتيلين HDPE لزوم الوصلات المنزلية	متر طولي	43		

ختم وتوقيع العارض

٢٩

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطلياس والنقايش
جورج إيلي أبو جوده

رئيس بلدية انطلياس والنقايش

جورج إيلي أبو جوده

الجمهورية اللبنانية

بلدية انطلياس - النقاش

دفع الشروط لتلزم اعمال تأهيل طرق ضمن النطاق البلدي وفقاً للخرائط المرفقة ربطاً

تابع جدول الكميات الخاص بدراسة تأهيل طرق ضمن النطاق البلدي وفقاً للخرائط المرفقة ربطاً

رقم البند	نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي (\$)	السعر الإجمالي (\$)
٥٤	قسطل ١ إنش بوليتيلين HDPE لزوم الوصلات المنزلية	متر طولي	49		
٥٥	إنشاء ريغارات كاملة لزوم شبكة الهاتف	وحدة	21		
٥٦	توريد وتركيب إشارات سير عمودية مساحة أصغر من ١ م (مع حفر وأساس)	وحدة	109		
٥٧	طلاء اكريليك باللونين الابيض والاصفر خط متقطع او متكامل سماكة ٢ ملم مطابق لمواصفات وزارة الاشغال العامة والنقل	متر مربع	3167		
58	تجهيزات فنية لزوم الجسر (فواصل التمدد، مخدات، Neonprene، وخلافه)	مقطع	1		
59	توريد صخور قطر اقله ٥٠ سنتم ووزن اقله ٢٠٠ كلغ لحماية اساسات الجسر في مجرى النهر	متر مكعب	359		
60	حصيرة زفت لمنع النش مع حماية	متر مربع	151		
61	سلل مهملات من الحديد المزيبق مع دهان	وحدة	17		
62	درازين حديد مزيبق	متر طولي	325		
63	فواصل حديد مزيبق مع دهان على جانب الارصفة	وحدة	226		
٦٤	علامات بارزة عواكس طرق صغيرة نوع (ب) عين القط (Cat's Eye)	وحدة	6,590		
٦٥	برواز حديد مزيبق مع غطاء قص ليزر لزوم حفرة الأشجار	وحدة	935		
المجموع					

المجموع الاجمالي (بالاحرف) فقط: دولار الاميركي
 قيمة الضريبة على القيمة المضافة (TVA): بالدولار الاميركي
 المجموع الاجمالي (بالاحرف) للصفحة فقط: بالدولار

الاميركي لا غير

قرىء وقبل بدون تحفظ
 العارض

انطلياس ، في: / /
 رئيس انطلياس - النقاش

جورج ابو جودة


رئيس بلدية انطلياس والنقاش
 جورج ايلي ابو جودة
 رئيس بلدية انطلياس والنقاش

صورة طبق الأصل
 رئيس بلدية انطلياس والنقاش
 جورج ايلي ابو جودة
 رئيس بلدية انطلياس والنقاش

ملحق بالاليات والشاحنات التي يجب ان تكون مملوكة او مستأجرة من
قبل الملتزم او موضوعة بتصرف الملتزم

- ١- الية برش زفت (Milling) بعرض ٢ متر على الاقل عدد (١)
- ٢- الية رش الزفت السائل (الطبقة اللاصقة) بعرض ٣ متر على الاقل مزودة بسخان عدد (١)
- ٣- الية فلش اسفلت سعة ١٥ طن بفتحة جرن تتراوح من ٢,٨ م الى ١٠ م عدد (١)
- ٤- شاحنة قلاب سعة ٣ م ٣ عدد (٣)
- ٥- شاحنة قلاب سعة ١٨ م ٣ عدد (٤)
- ٦- شاحنة بيك اب لنقل العمال عدد (١)
- ٧- صهريج مياه سعة ٣ م عدد (١)
- ٨- جرافة Loader دولاب عدد (١)
- ٩- كمبرسوار عدد (٢)
- ١٠- جرافة صغيرة /٢/ Scat Track. عدد (٢)
- ١١- حادلة كاوتشوك زفت (٧ طن على الاقل) عدد (١)
- ١٢- حادلة حديد للزفت (٢٠ طن على الاقل) عدد (١)
- ١٣- آلة رجراج يدوي عدد (٢)
- ١٤- حادلة حديد رجراج للبحص والديش بقوة انضغاط تفوق الـ ٢٠ طن عدد (١)
- ١٥- مكنسة الية عدد (١)

ختم وتوقيع المعارض



الملحق الفني المواصفات الفنية للاشغال

الفصل الاول

مصادر المواد _ صنعها _ وتحضيرها

المادة ١-١ _ مصادر المواد :

ان المواد التي يترتب على الملتمزم توريدها لبناء المنشآت المختلفة تستحضر من المصادر الآتية :

ملاحظات	مصادر المواد	نوع المواد
	من الأسواق التجارية وطني	أ - اسمنت - حديد
	من المحافر او الكسارات الجيدة المقبولة من الادارة .	ب- الكلس ج - رمل
	من المقالع الجيدة المقبولة من الادارة	د - حصى نهري - بحري او مكسرة
	من المقالع الجيدة المقبولة من الادارة	هـ - الدبش المرصوف (بلوكاج)
	من المقالع الجيدة المقبولة من الادارة	و- سرك
	من المقالع الجيدة المقبولة من الادارة	ز- دبش البناء - حجار البناء المبوز والمدقوق
	افضل الانتاج المحلي من الاسواق التجارية	ح - بلاط اسمنت ط - القساطل
	من الاسواق التجارية	ي- الزفت

جميع المواد تعرض على قبول مهندس الادارة قبل استعمالها بما فيها الادوات الصحية والكهربائية ولوازم المنجور والدهان الخ واخذ موافقته الخطية قبل استعمالها، يجري الكشف على المنجور والموافقة عليه خطياً من قبل مهندس الادارة بناء لطلب خطي من الملتمزم وقبل دهانه . يحق للادارة اجراء الاختبارات التي تراها مناسبة في أي وقت وعلى حساب المتعهد تفضل المصنوعات الوطنية على غيرها عندما تكون صالحة ومستوفية للشروط الفنية


المادة ٢-١ - الرمل:

يجب ان يكون الرمل طبيعياً او ناتج عن تكسير الحجارة بالكسارات الميكانيكية قاسياً غير متماسك ولا يلتصق ببعضه عند ضغطه باليد ولا يعلق عليها ، خالياً من جميع المواد الترابية ، الحواري ، البقايا النباتية ، يغرزل ويغسل اذا راى مهندس الادارة ما يدعو لذلك .
يجب ان لا يحتوي على اكثر من خمسة بالمائة (٥ %) من وزنه من الحبيبات المارة في منخل ذي تسعماية (٩٠٠) ثقوب في سنتيمتر مربع واحد والا يحتوي على حبيبات تزيد اكير قياساتها عن :
- مليمتريين اثنين (٠,٠٠٢م) لرمل الورقة والتكحيل .
- ثلاثة مليمترات (٠,٠٠٣م) لرمل الخرسان المسلح .
- خمسة مليمترات (٠,٠٠٥م) لرمل البناء بالدبش العادي والخرسان العادي . ويرفض الرمل ذات المقياس الواحد رفضاً باتاً.

ختم وتوقيع المعارض



رئيس بلدية انطلياس والنقاش



المادة ٣-١-٣- حجارة مكسرة وحصى الخرسان :

الحجارة المكسرة والحصى المعدة لصنع الخرسان العادي الممزوج بالدبش يجب ان تمر في حلقة كبرى قطرها الداخلي خمسة سنتيمترات (٠,٠٥م) وان لا تمر في حلقة قطرها الداخلي سنتيمترين (٠,٠٢م). والحجاره المكسره والحصى المعدة لصنع الخرسان المسلح فيجب ان تمر من جميع وجوهها في حلقة كبرى قطرها الداخلي سنتيمترين ونصف (٠,٠٢٥م) وان لا تمر بوجه من الوجوه في حلقة صغرى قطرها الداخلي عشرة ملليمترات (٠,٠١٠م) وعلى الاقل اربعين بالمائة (٤٠%) من هذه الحجار يجب ان تمر بحلقة قطرها الداخلي سنتيمترين (٠,٠٢م) .

وهذه المواد يجب ان تكون نظيفة ، خالية من الغبار والبقايا النباتية وان تغسل اذا رأى مهندس الادارة ضرورة ذلك . كما يجب ان تكون مستخرجة من مقالع كلسية صلبة مقبولة من الادارة لا تزيد نسبة التناكل فيها عن ٣٠% (تجربة لوس انجلوس) .
يجري تكسير المواد خارج محل الشغل . ترفض المواد القابلة للانكسار او اللينة القابلة للتفتت .

المادة ٤-١-٤-صفات الحجارة والدبش العامة لكافة انواع البناء .

ان الاحجار والدبش اياً كان نوعها يجب ان تكون من افضل طبقات المقالع المعينة في المادة الرابعة من دفتر الشروط الخاص هذا وان تكون صلبة خالية من الخيوط والاغشية والانتربة ، غير قابلة للتشقق ويجب ان تغسل وتنظف اذا رأى مهندس الادارة ضرورة لذلك .
ويقدم الدبش للبناء العادي وحجاره البناء المدمك والمبوز والمدقوق والمنحوت وفقا للمواد الثانية عشرة والثالثة عشر والرابعة عشرة والخامسة عشرة والسادسة عشرة من دفتر الشروط العام .

المادة ٥-١-٥- الاسمنت :

يكون الاسمنت من النوع "البورتلندي " ويستحضر من احسن المصانع المقبولة لدى الادارة ، ويجب ان يتطابق مع جميع المواصفات والشروط الفنية المعترف بها عالميا مثل AFNOR او DIN أو المواصفات الاميركية او البريطانية .
حين الاستعمال يجب ان تكون اكياس الترابية مختومة وكل كيس مفتوح يرفض وللادارة حق التأكد من وزن الاكياس ولا تتسامح بفرق يزيد عن اثنين بالمئة من الوزن ، ويجب على المتعهد تأمين القبان بصورة دائمة في مكان العمل لهذه الغاية .
عندما يكون الاسمنت للخرسان المسلح ، على المتعهد تقديم شهادة تثبت ان الاسمنت صنع منذ مدة لا تزيد عن الثلاثة اشهر حتى ساعة استعماله .

تحتفظ الادارة بحق اخذ عينات من الاسمنت سواء من المصنع او من المستودع او من مكان العمل اثناء الشغل لتحليلها على نفقة المتعهد، فإذا لم تنطبق نتيجة التحليل على الشروط الفروضة ، ترفض مجموعة الاكياس التي اخذت منها النماذج والاشغال التي استعمل فيها الاسمنت الرفض .
يحفظ الاسمنت في مستودعات ينشؤها او يستأجرها المتعهد على نفقته ويجب ان تعلق ارضها عشرين سنتمتر على الاقل عن سطح الارض .

تقلل هذه المستودعات بمفتاح مزدوج ويحتفظ مندوب الادارة او رئيس البلدية بأحدهما ومع ذلك يبقى المتعهد وحده مسؤولا عن حفظ الاسمنت ولا يمكنه اخذ اية كمية الا بحضور مهندس الادارة او رئيس البلدية او من ينتدبه لهذا الامر .

المادة ٦-١-٦- مكرر-الماء :

يجب ان يكون الماء نظيفا خاليا من الحشائش والاوحوال والتراب والمواد الضارة كالديدان والحوامض والمواد العضوية وسوى ذلك من المواد التي تضر بالباطون .

ختم وتوقيع المعارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية النطاس
جون إيلي أبو جوده
بلدية النطاس

رئيس بلدية النطاس والنقاش
جون إيلي أبو جوده

المادة ٧-١-٧-١- حديد مسلح للخرسان :

يقدم من أحسن المصانع المقبولة لدى الادارة وفقا للخرائط ، ويجب ان يكون نظيفا من أي مادة ضارة لتماسكه مع الباطون .

المادة ٨-١-٨-١- الكلس :

يقدمه المتعهد من احسن الانواع حديث الشوي وتامه ، ولم يبدأ امتصاصه للماء بعد .

المادة ٩-١-٩-١- الكلس المائي :

يستحضره المتعهد من أحسن المصانع المقبولة لدى الادارة وفي اكياس مختومة وليس فيه أي تلف

المادة ١٠-١-١٠-١- مكرر- شعيرة وقناة من الباطون الجاهز للارصفة :

تكون شعيرة الارصفة من الباطون الجاهز ومن قياس و من نوع محدد على الخرائط وكذلك القناة الجاهزة لتصريف المياه السطحية للطريق. وينطبق على كليهما كافة الشروط الفنية التي تعني العناصر الجاهزة لجهة تصنيعها في معامل تخضع لمراقبة الإنتاج و نوعيته وإحترام تاريخ التصنيع والإنتاج والإستعمال. أما شكلها يجب أن يكون خال من أي شوائب أو تعرجات أو شقوق أو مع ما يتعارض مع نوعية قوالب صب عالية وصناعية. يجب أن يكون لهذه العناصر قدرة تحمل لكافة عوامل الطرق و أن تحظى بشهادة وحسابات في هذا الخصوص من معامل الإنتاج.

المادة ١١-١-١١-١- بلاط الاسمنت للارصفة :

يكون بلاط الاسمنت للارصفة بمقياس ٢٠ سم x ٢٠ سم وسماكة ٢,٥ سم من الشكل العادي المستعمل لدى بلدية بيروت باللون .

ويجب عند تجربة التناكل للبلاط ان لا يزيد تناكلها عن نصف مليمتر واحد بعد الف دورة للدولاب ، ومليمتر بعد الف دورة ومليمتين بعد ثلاثة الاف دورة ، ويجب ان يكون البلاط جافا تماما وفي جميع الحالات لا يمكن للمتعهد استعمال بلاط لم تنتقض مدة ثلاثة اشهر على تاريخ صنعه.

المادة ١٢-١-١٢-١- مكرر- بلاط أنترلوك للارصفة :

يكون بلاط الأنترلوك للارصفة مختلف الشكل و بسماكة ٦ سم. يصنع هذا البلاط في مكابس هزارة ويكبس بمعدل ٢٥٠ كلغ/سم^٢ بعد الرجرجة للحصول على جبلة كثيفة خالية من الهواء ويتم رشه بالمياه لفترة أسبوع.

المادة ١٣-١-١٣-١- حجارة الاساس (البلوكاج) :

تكسر حجارة الاساس بالمهدة وتفرز خارج الطريق ، يجب ان لا يقل احد قياساتها عن اثني عشر سنتيمترا (١٢ سم) ولا يزيد عن عشرين (٢٠ سم).

المادة ١٤-١-١٤-١- الحجارة المكسرة للحدالة :

تكسر الحجارة (الا باذن خاص من الادارة) في المقلع المقبول منها وتنقل وتوضع على جانب الطريق بالمقياس المطلوب (كاباري).

يجب ان تحتوي الحجارة على ثلاثة اوجه على الاقل مكسرة ويجب ان تمر الحجارة الكلسية في جميع جهاتها في حلقة قطرها الداخلي ستة سنتمترات (٦ سم) . ولا تمر في حلقة قطرها الداخلي ثلاثة سنتمترات (٣,٠ م) اما حجاره "البزالت" تمر في حلقة قطرها الداخلي خمسة سنتمترات (٥,٠ م) ولا تمر في حلقة قطرها سنتيمترين (٢,٠ م) .

ختم وتوقيع العارض

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جون ايلي ابو جوده
بلدية انطلياس والنقاش

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج ايلي ابو جوده
بلدية انطلياس والنقاش

المادة ١-١٥ - مواد السرك للحجارة المكسرة المحدولة :

ان مواد السرك للحجارة المكسرة المحدولة والنااتجة عن الحجارة المقبولة يجب ان تحتوي على عشرة بالمائة (١٠ %) على الاقل من حجمها من الحجارة المكسرة وتستحضر :

- من بقايا تكسير الحجارة في المقالع والتي تمر في حلقة قطرها الداخلي سنتمتر واحد .
- من طحن الحجارة الكلسية بالكسارات .

يمنع استعمال المواد الترابية عندما تكون الطريق معدة للتزفيت .
اما عندما تقتصر الاعمال على اصلاح الطريق فقط دون تزفيتها يمزج السرك بالتراب الصلصالي الصافي بنسبة ثلث الحجم من التراب .

المادة ١-١٦- مواد تغطية الطريق :

يسمح باستعمال المواد التالية فقط (الا باذن من الادارة) لتغطية الطريق :

- ١- مواد السرك المذكورة في المادة الخامسة عشره .
- ٢- الرمل البحري او النهري او المكسر من المقالع المقبول لدى الادارة .

ان استعمال المواد الترابية لتغطية الطريق ممنوع بتاتا .

المادة ١-١٧- الحصى والرمل للتزفيت :

يستحضر الحصى والرمل لوضعه فوق طبقة الزفت الاولى او الثانية من الشواطئ البحرية او النهرية او المقالع . وفي حالة تحضير هذه المواد من المقالع . تطبق عليها شروط المادة الرابعة من هذا التفويم الخاص لجهة مصادرها وتكسر بالكسارة الميكانيكية .
واما الحصى المعد لوضعه في طبقة الزفت اللحام (Scellement) فيجب ان يمر في جميع وجوهه في حلقة قطرها الداخلي عشرة مليمترات (١٠ ملم) ولا يمر في حلقة قطرها ثلاثة مليمترات (٣,٠٠٣ م) والرمل المعد لفرشه فوق الطبقة الاولى او الثانية من الزفت فتتراوح قياساتها بين مليمتر واحد وخمس مليمترات .
اما السرك الخشن الذي تتراوح مقاساته بين عشرة وعشرين مليمترا والسرك الناعم الذي تتراوح مقاساته بين خمسة وعشرة مليمترا والرمل الذي تتراوح مقاساته بين صفر وخمسة مليمترات ، والمستعملة لتحضير الايدياليت فتكون كلها من الحجارة الكلسية الصلبة المكسرة .

المادة ١-١٨ - تجهيز الحجارة والسرك والرمل :

يجوز البلوكاج صفوفا (Cordons) او مبين بشكل هندسي والحجارة المكسرة للحدالة صفوفاً على طول الطريق بشكل هندسي ويقطاع معين ، اما السرك والرمل فيجهز صفوفاً او مكوم على طول الطريق ، لا يمكن استعمال هذه المواد قبل استلامها من قبل لجنة استلام المواد وتبليغ المتعهد هذا الاستلام .
يقوم المتعهد وعلى نفقته برمي المواد المرفوضة خارج الطريق خلال المدة التي يبينها مهندس الادارة وفي حال عدم قيامه بهذا العمل تقوم الادارة به على نفقة ومسؤولية المتعهد .
اذا كان تكسير الحجارة للبلوكاج والحجارة المكسرة لا ينطبق على المادتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة من دفتر الشروط الخاص هذا فتستطيع اللجنة اما رفض الاستلام والطلب من المتعهد اعادة تكسير كامل التجهيزات او قسم منها واما فرض غرامة مالية على المتعهد تعادل ضعف ثمن التفسير اللازم للحجم المرفوض .

يرفض القسم المجهز من المواد موضوع هذه المادة الذي توجد فيه مواد غريبة او نسبة تزيد على العشرة بالمئة من المواد التي تقل جودتها عن النوع المطلوب ، اما اذا كانت هذه النسبة تتراوح بين العشرة بالمئة والاثنتين بالمئة فتحفظ الادارة اما بحق رفض كامل واما بقبوله بعد حسم ضعف كمية

المواد الغريبة او العاطلة ، ويمكن على سبيل التساهل قبول القسم الذي لا تزيد فيه النسبة المذكورة عن اثنين بالمائة (٢%). وعدا هذه الغرامات اذا لم تكن المواد في حالة قابلة لاستلامها فيمكن تغريم المتعهد بمبلغ مالي يعادل ثلاث مرات نفقات انتقال اللجنة .

المادة ١- ١٩- الحمر والاسفلت والبتروول للتزفيت :

على المتعهد تقديم الحمر (Bitume) الناتج عن تصفية البتروول متجانس النوع لا تظهر عليه رغوّة عند تسخينه حتى حرارة ١٧٥ درجة مئوية ومستوفياً لجميع الشروط التالية :
_ ذوبانه في CS2 ٩٩,٥ %

_ Point de flamme Appareil de Marousson تزيد عن ٢٥٠ درجة

مئوية .

_ Essai de ramollissement-Bille et Anneau ٥١,٥ درجة مئوية

_ Ductilité بحرارة ٢٥ درجة مئوية ١٠٠ سم .

_ Pénétration بحرارة ٢٥ درجة مئوية ٨٠-١٠٠

_ النقل النوعي بحرارة ٢٥ درجة مئوية ١,٠١ .

_ نسبة Paraffine القصى ٣ %

_ نسبة Sulfure القصى ٢-٣ % .

تجهز كامل الكمية اللازمة للعمل من قبل المتعهد وتوضع في مكان العمل بحضور مهندس الادارة، وعلى المتعهد تقديم شهادة خطية تثبت شراء الكمية اما من مستوى المواد التي استعملها او من محلات بيعها المعترف بها لدى الادارة ويرجع تاريخها الى ما بعد تاريخ تصديق الالتزام ، وتضم هذه الشهادة الى محضر الاستلام وتبقى ضمن الملف .

المادة ١- ٢٠- ان باقى المواد الداخلة او التي يقرر ادخالها بالالتزام تخضع لاحكام الفصل الاول من دفتر الشروط العام للاعمال المختصة بإدارة الاشغال العامة.

الفصل الثاني طريقة تنفيذ الاشغال

المادة ٢- ١- التخطيط (التوتيد) وتركيز البناء ودرس موقع الاشغال :

قبل البدء بتنفيذ الاعمال ، على الملتزم الكشف على موقع الاشغال ودرس طبيعة الارض (سبر الغور) واهمية الاشغال وما يلزمها من مواد ومصدرها ويد عاملة والوسائل المختلفة اللازمة لانجاز الاعمال ضمن المهلة المحددة . يقوم مهندس الادارة او من ينوب عنه بحضور الملتزم بتخطيط محور المنشآت ووضع التخوم الثابتة . يشرع الملتزم بعد ذلك بإتمام التخطيط وذلك بوضع الاوتاد التكميلية ، وبعد ذلك لا يسمح للمتعهد بأي اعتراض فيما يتعلق بعملية التخطيط وعلى الأخص بما يتعلق بالمناسيب (الإرتفاعات) التي اخذت اثناء هذه العملية اذ يجب عليه ان يحضرها ويطلب في الحال التحقيقات التي يراها ضرورية .

ختم وتوقيع المعارض

٣٦

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو جوده
مخبر

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو جوده

يسهر المتعهد على حفظ الاوتاد في مواقعها ووضع بدل عنها عند الضرورة في موقعها الأصلي او في اية نقطة اخرى اذا دعى تقدم الاشغال الى ذلك. اما فيما يتعلق بتركيز الابنية المنوي تشييدها فيجري التركيز بواسطة الملتزم وعلى حسابه ومسؤوليته امام مهندس الاداره او من ينوب عنه وفقا للخرائط المسلمة اليه وعليه ان يأخذ موافقة المهندس على هذا التركيز عند انجازه وقبل المباشرة بالعمل وعلى كل حال فإن الملتزم يبقى وحده مسؤولاً عن التركيز واخطائه .

المادة ٢-٢-٢- محضر عملية التخطيط

يخضع محضر التخطيط وعملية التوثيد الاضافي ومصاريف حفظ الاوتاد لاحكام المواد ٤٧ الى ٥٠ من دفتر الشروط العام اما مصاريف التخطيط فهي على نفقة الادارة .

المادة ٣-٢ - جدران الدعم

يقوم المتعهد ببناء جدران الدعم في الأماكن التي يعينها مهندس الادارة وبالقياسات المبينة على الخرائط او التي يحددها مهندس الادارة.

يوضع اسفل الوجه الخارجي من الجدار ليكون الحد العلوي على الخط المطلوب على الرغم من انحناء الجدار . يملأ الفراغ بين المداميك وبين الدبش ورائها بالشحف الطويل ورصه بالمطرفة. على المتعهد تأمين بنائين ممتازين وصرف من يرى مهندس الادارة عدم صلاحيته للعمل وهدم واعادة بناء الجدران الغير صالحة البناء .

يبدأ المتعهد بالحفر على مسافة لا تزيد عن الماية متر طول ، وعند انتهاء الحفر وقبل مباشرة البناء على المتعهد ان يأخذ موافقة مهندس الادارة الخطية وعندئذ ينفذ بناء الجدار بكامله وعند انتهاء بناء هذا القسم يقوم مهندس الادارة بالكشف ويعطي تصريحاً خطياً للمتعهد بالرمد خلف الجدار . يحتفظ المتعهد بجميع تصريحات الرمد حتى الاستلام المؤقت لابرازها امام اللجنة.

يضع المتعهد خلف الجدار طبقة من الدبش بسماكة خمسة وعشرين سنتمراً (٠,٢٥ م) لتصرف المياه. ولنفس الغاية يؤمن المتعهد في اسفل الجدار وعلى مسافة كل مترين ثقباً مقاسه عشرة سنتمترات يخترق الجدار بكامله من طبقة الدبش حتى السطح الخارجي .


المادة ٤-٢- توسيع الطرق:

يقوم المتعهد بتوسيع الطرق بالطريقة التالية :

- ١ - يقوم بإجراء الحفريات وبالعمق الكافي سماكة البلوكاج والحجارة المكسرة المحدولة والتزفيت ليصبح مستوى الطريق بعد التزفيت على نفس مستوى القسم المزفت حالياً ومتناسباً معها ، ثم تسوية السطح مكان الحفريات بالقدرة ورصها جيداً اما في الارض الصخرية فيمهد تقريباً شرط ان يؤمن في جميع النقط العمق الكافي لسماكة الطبقات التالية ، وينقل الفائض من الحفريات الى المكان الذي تعينه البلدية ضمن نطاقها مهما بعدت المسافة ورص هذه الردميات لتسهيل استياداعها. ان ثمن هذا العمل يدخل ضمن ثمن رصف وحدالة البلوكاج .
- ٢ - تقديم ورفص وحدالة البلوكاج.
- ٣ - وفلش وحدالة الحجارة المكسرة.
- ٤ - التزفيت.

صورة طبق الأصل

رئيس بلدية انطلياس والنقاش



ختم وتوقيع المعارض

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

جورج إيلي أبو جوده

المادة ٢-٥- اصلاح سطح الطريق :

يقلع حجر الاساس في جميع الامكنة التي تتآكلت فيها الطريق وظهر حجر الاساس ثم يكسر من جديد ويوضع حسب اصول الفن وبالقياس المحدد من قبل الادارة، ان هذه العملية تحل مكان عملية تنقيح سطح الطريق.

اما اذا لم يظهر حجر الاساس عند اصلاح الطريق فينقر سطحها بكامله لإعطائها الشكل المحدد في المادة ٢٦ ادناه . يبني على الجوانب صفا متلاصفاً من الحجار التي لا يقل علوها عن خمسة وثلاثين سنتمترأ (٣٥,٠م) ولا تقل سماكتها عن عشرة سنتمترات (١٠,٠م) ينفذ البناء في قناة صغيرة عمقها خمسة عشر سنتمترأ ومستندة للجهة الخارجية من الطريق الى طبقة من التراب المرصوص عرضها اربعين سنتمترأ وارتفاعها حتى مستوى الطريق. تقص هذه الحجاره بعد تنفيذ اعمال التزفيت على مستوى الطريق.

المادة ٢-٦- تهيئة شكل الطريق الجديد

يقوم المتعهد بشق الطريق الجديد بالشكل المطلوب . يسوي سطحها بالقدة وترص جيداً ، اما في الارض الصخرية فيمهد السطح تقريباً شرط ان يؤمن في جميع النقط العمق الكافي لسماكة الطبقات المنوي وضعها. ولا يستطيع المتعهد ابتداء عمل الطبقات التالية قبل ان يتحقق مهندس الادارة مطابقة تسوية الحفريات الى الخرائط وتعليمات الادارة.

المادة ٢-٧- المقطع العرضي للطريق.

- يعطى انحدار واحد ونصف بالمائة (١,٥%) للطريق في المقطع العرضي وفي المتر الاول من كل جهة ابتداء من المحور وثلاثة بالمئة (٣%) بعد ذلك.
- يجب ان يؤمن المتعهد على نفقته الخاصة للورشة قدة طولها ستة امتار وميزان زئبق ومقياس (Gabarit) يستعمل المقياس والقدة للتأكد من شكل الطريق.
- عند تسوية الشكل
- عندما يفرش مواد جديدة
- عند الإستلام المؤقت
- يجب ان يلصق المقياس تماماً على الطريق ولا يبقى أي فراغ بينهما خاصة على الجانب وفي الوسط .

المادة ٢-٨ - رصف وحدالة حجار الاساس (البلوكاج)

يرصف البلوكاج باليد . توضع الحجاره واقفة والقسم القليل السماكة الى اعلى وترص الى بعضها بالمطرقة، يرتكز الحجر الى احد وجوهه فقط وتستند بقية وجوهه الى الحجاره المجاورة يحشر الشحف في فراغاتها بالمطرقة ويحدل البلوكاج بضغط لا يقل عن طن كيلو متري للمتر المكعب الواحد يبني على الجوانب صفا ملاصقا من الحجاره التي لا يقل علوها عن خمسة وثلاثين سنتمترأ .

او سنده من الباطون العادي الممزوج بالدبش وذلك بنفس شروط واحكام الفقرتين الثانية والثالثة من المادة الخامسة والعشرين اعلاه.

المادة ٢-٩- وضع الحجاره المكسرة:

تفرش الحجاره المكسرة بالشوكة وتسوى طبقا للمقطع العرضي المفروض من الادارة وفي جميع اجزاء الطريق حيث الانحدار الطولي يقل عن ثلاثة بالمئة ٣% يكون انحدار الطريق في المقطع العرضي واحد بالمئة (١%) لكل جهة ابتداء من المحور .

ختم وتوقيع العارض



المادة ٢-١٠- حدالة البحص المكسر:

تحدل الحجارة المكسرة بضغط لا يقل عن سبعة اطنان كيلو مترية للحجارة الكلسية الطرية وتسعة اطنان كيلو مترية للحجارة الكلسية الصلبة واثنا عشر كيلو متريا (للبرالت) وفي جميع الحالات يتابع المتعهد الحدالة حتى الإقفال التام للحجارة ، لا تقل سرعة الحدالة عن كيلو متر ونصف في الساعة ولا تزيد عن كيلو مترين. على آلة الحدالة أن تكون مزودة برجراج. تجري الحدالة على قطع من الطريق لا يزيد طولها عن المائة متر وتسير الحادلة على خطوط متوازية باتجاه الطول ابتداء من الجوانب وباتجاه المحور (الذهاب على جانب والرجوع على الجانب الاخر).

ترش الحجارة خلال الحدالة بكمية المياه اللازمة واقلها مائتين وخمسين ليتر (٢٥٠) للمتر المكعب الواحد من الحجارة المكسرة ، وتجهز على الورشة في براميل كمية من المياه لا تقل عن الاربعة امتار مكعبة لكل حادلة مستعمله في الورشة ، وتملاً هذه البراميل مرة على الاقل في اليوم ، الا اذا وجد بجانب الورشة كمية كافية من المياه تسمح بالاستغناء عن البراميل .

تفرش الحجارة بالشوكة طبقاً للمقاس (الكاباري) المحدد من الادارة وتمر عليها الحادلة بضع مرات . ويترك خمسة عشر بالمائة (١٥%) منها دون رش لوضعها في الاماكن اللازمة خلال الحدالة ، ثم تفرش فوقها الحجارة المكسرة الناتجة من فضلات التكسير والتي لا تمر في حلقة قطرها سنتمتر واحد ثم ترش بالماء وتتابع الحدالة مع تخفيف كمية مياه الرش حتى تماسك الحجارة فلا تتأثر بمرور الحادلة فوقها، وعندئذ يصار الى فرش مواد السرك كما يلي:

تمزج مواد السرك ببقايا تكسير الحجارة التي تمر في حلقة قطرها الداخلي سنتمتر واحد وتفرش طبقة قليلة الكثافة وترش غزيراً بالماء حتى تشكل نوعاً من الوحل ويقوم العمال بمنع الوحل من الخروج عن الطريق وذلك بسد فوهات افنية تصريف المياه اذا وجدت تحت الارصفة او بوضع سد من مواد السرك على جانبي الطريق ، ثم يدفع العمال هذا الوحل بالفراشي من الجوانب باتجاه المحور حتى امتلاء جميع الفراغات بين الحجارة (تبقى الموزاييك ظاهرة) وتتابع الحدالة بنفس الوقت وبسرعة يمكن ان تصل الى ثلاث كيلومترات في الساعة، ثم تفرش القسم الباقي من المواد السرك لمدة خمسة عشر يوماً على الاقل وخلال هذه المدة بين انتهاء الحدالة وابتداء التزفيت على المتعهد تأمين عامل لكل قسم من الطريق لا يتجاوز طوله كيلومتراً واحداً لتأمين اعمال الصيانة اللازمة وتكون مواد تغطية الطريق من الرمل النظيف سماكة سنتمتر ونصف (٠,١٥م).

المادة ٢-١١ - جوانب الطريق واقنية تصريف المياه :

يقوم المتعهد بتسوية جوانب الطريق طبقاً لاحكام دقتر الشروط العام نظيفة من الحجارة وترص جيداً مستقيمة الحد لجهة قناة تصريف المياه . وتشق افنية تصريف المياه بالشكل المبين بالخرائط او الذي ستحدده الادارة.

المادة ٢-١٢- تزفيت ايدياليت :

تكون نسبة الزفت الى البحص ٥ % بالوزن .
يقدم البحص بمعدل .

- للمناطق الجبلية :

٦٦ % تتراوح مقاساته بين ١٠ وعشرين مليمترا .


٤٤ % تتراوح مقاساته بين ٥ وعشرة مليمترات

- للمناطق الساحلية :

٥٠ % تتراوح مقاساتها بين ١٠ وعشرين مليمترا .

٥٠ % تتراوح بين ٥ وعشرة مليمترات .

ختم وتوقيع المعارض



يجري خلط الزفت والبص بواسطة جباله بدرجة حرارة تتراوح بين ١٤٠ و ١٦٠ درجة مئوية ويمنع استعمال المازوت بناتا لخلطه مع الزفت لتحضير الايدياليت ويسمح عند الضرورة القصوى استعمال الكاز بمعدل واحد بالمئة وبعد موافقة مهندس الادارة الخطية شرط ان يضاف الكاز الى البص قبل وضعه في الجباله وقبل اضافة الزفت ، تكون مدة الخلط في الجباله دقيقتين ونصف على الاقل ويستطيع مهندس الادارة تحديد مدة المزج اذا وجد ان مزج الايدياليت غير كاف . بعد التأكد من جفاف الحجاره المكسرة المحدولة تماما ينظف سطحه بفرشاة قاسية ويرش طبقة من الزفت المحلل مع المازوت والمؤلفة من ثلثين زفت ساخن تتراوح حرارته بين ١٤٠ و ١٦٠ درجة مئوية وثلث مازوت بالحرارة العادية ويرش بمعدل كلغ . واحد للمتر المربع الواحد للطرق الجديدة فوق الحجار المكسرة المحدولة ، وبمعدل يتراوح بين ثلاثماية واربعماية غرام للمتر المربع الواحد للطرق المزفنة سابقاً ويراد وضع ايدياليت فوقها . ثم يفرش فوقها الايدياليت المحضر في الجباله على ان لا تقل حرارته عند الفلش عن ١١٠ درجة مئوية كما هو مبين في الفقرة الثانية من هذه المادة اعلاه بمعدل ١١٨ كلغ . للمتر المربع الواحد يحدل بضع مرات بحادله كاوتشوك يتراوح وزنها بين ١٠ و ١٢ طن (او وفق ما تنص عليه لائحة الاسعار) . اذا تم الفلش بواسطة الالة الفالشة فيكون ذلك المعدل ١١٨ كلغ ايدياليت للمتر المربع الواحد وعلى المتعهد وضع ميزان خاص تحت تصرف المهندس المشرف لتدقيق حرارة الفلش .

المادة ٢-١٣- تزفيت ساخن:

أ- الحصى والرمل

يجهز الرمل ذي الحبيبات المارة في حلقة قطرها الداخلي خمسة مليمترات ولا تمر في حلقة قطرها الداخلي مليمتراً واحداً بمعدل خمسة عشر ليتراً (١٥) للمتر المربع الواحد من المساحة المراد تزفيتها . ويجهز الحصى المتراوح مقاسه بين ثلاثة وعشرة مليمترات بمعدل خمسة عشر ليتراً للمتر المربع . كما يقدم المتعهد على نفقته الرمل اللازم لصيانة الطريق خلال مدة الضمان .

ب- وضع الطبقة الاولى من الاسفلت

بعد حدالة الطرق وفتحها للسير خلال مدة لا تقل عن العشرة ايام ، يقوم المتعهد بتنظيفها من الغبار والمواد الغريبة ، يجب ان تكون طبقة الحجاره المكسرة المحدولة ناشفة بكاملها ، يكنس السرك بالفرشاة القاسية توضع عندئذ الطبقة الاولى من الاسفلت السائل بمعدل ١٥٠٠ غرام للمتر المربع الواحد و يترك سطح الطريق للتهوئة حتى يظهر الاسفلت وكأنه جاف و يتسرب الاسفلت السائل الى الداخل ثم تفتح الطريق للسير مدة عشرة ايام على الاقل بعد فرش طبقة من الرمل المذكوره في الفقرة (أ) من هذه المادة . وعلى الطريق التي يستحيل ايقاف السير عليها، يفرش طبقة من الحصى المكسرة تتراوح بين (٢-٥ملم او ٨ملم) وتفتح للسير .

ج- وضع الطبقة اللاحمة

بعد انقضاء العشرة ايام او المدة الكافية لتبخر الزيوت في الطبقة الاولى اذا لم تتبخر تماما خلال العشرة ايام ينظف سطح الطريق بالفرشاة و توضع الطبقة الثانية من الاسفلت النصف قاسي الساخن بين درجتي الحرارة من ١٨٠ الى ١٩٥ درجة مئوية او (قطران) بين درجتي الحرارة ١٣٠ الى ١٥٠ درجة مئوية ، بنفس شروط الطبقة الاولى و بمعدل الف وسبعماية غرام ١٧٠٠ للمتر المربع الواحد ثم يفرش رأساً فوقها طبقة سماكتها سنتمتر ونصف (١,٥ سم) من

ختم وتوقيع المعارض

٤٠

صورة طبق الأصل
رئيس بلدية النقياش والنقياش
جونج إيلي أبو جوده

رئيس بلدية النقياش والنقياش
جونج إيلي أبو جوده
بلدية النقياش

الحصى المكسرة التي يتراوح قياسها بين الثلاثة والعشرة مليمترات (٣_١٠ملم). يفرش الحصى بسماكة واحدة و تمر الحادلة التي لا يزيد وزنها عن التسعة اطنان ٩ بضع مرات فوقها ، وبسرعة ٤_٦كلم بالساعة، ثم تغطي الطريق بطبقة من الرمل وتفتح للسير . يتابع المتعهد على نفقته بوضع الرمل اللازم في الايام التالية للترفيت حتى تشبع الزفت ، وخلال مدة الضمان حين تدعو الحاجة .

المادة ٢-١٤- طبقة حماية من الأسفلت السائل:


- تهدف هذه الطبقة الإسفلتية السائلة المكونة من المزيج الإسفلتي المتوسط التطاير (MC 70) بمعدل ١٥٠٠كلغ/متر مربع إلى حماية طبقة الأساس.
- تكون معدات رش الأسفلت الساخن عبارة عن سيارة أو مقطورة مركب عليها خزان معزول حراريا ذو سعة أدناها /١٥٠٠/ لتر، ولها القدرة على رش الإسفلت على سطح الطريق والفسحات وبانتظام تحت ضغوط ومعدلات مختلفة ويعرض مختلف وعند درجة حرارة معينة. وللتمكن من القيام بهذا العمل يجب أن تكون هذه المعدات مزودة بالأجهزة التالية.
- ١- محرك بنزين خاص لتشغيل مجموعة التسخين، ومضخة ضغط الإسفلت.
 - ٢- مجموعة تسخين لرفع درجة حرارة الإسفلت إلى درجة حرارة التشغيل المعينة.
 - ٣- مضخة إسفلت تستعمل في ضغط الإسفلت في مواسير الرش وكذلك في تعبئة الخزان بالإسفلت.
 - ٤- مواسير لرش الإسفلت يمكن تغيير طولها حسب العرض المطلوب رشه من الطريق، ويتفاوت هذا العرض من مترين إلى سبعة أمتار، وتركب فيها وصلات على مسافات متساوية ولها فتحات متساوية تضمن ثبات معدل الرش على طول المواسير.
 - ٥- "عداد" موضوع في حجرة السائق (Cabine du conducteur) لتحديد سرعة السيارة (متر / الدقيقة).
 - ٦- جهاز لتحديد تصريف مضخة الإسفلت (لتر/ الدقيقة).
 - ٧- ميزان حرارة لتحديد حرارة الإسفلت.
 - ٨- مسطرة عيار لتحديد كمية الإسفلت في الخزان.
 - ٩- يمكن إستعمال المعادلة التالية لضبط معدل الرش الإسفلت حسب المطلوب،
تصريف المضخة (لتر/ الدقيقة) = عرض الرش (متر) X معدل الرش (لتر/م^٢) X سرعة السيارة (متر / الدقيقة).

المادة ٢-١٥- طبقة زفت للصيانة :


يشمل العمل :

- ١- تجهيز خمسة عشر ليترا من الرمل يتراوح مقاسها بين مليمترا واحد وخمسة مليمترات (١- ٥ ملم)، وعشرة لترات حصى يتراوح مقاسها بين ثلاث مليمترات وعشر مليمترات (٣-١٠ ملم) للمتر المربع الواحد .
- كما يقدم المتعهد على نفقته الرمل اللازم خلال مدة الضمان .
- ٢- تنظيف وجه الطريق بالفرشاة القاسية من جميع المواد الغريبة والغبار حتى تظهر الحجارة في الامكنة المراد تزفيتها.
- ٣- اذا وجد حفرا او امكنة منخفضة في الطريق يقوم المتعهد قبل التزفيت بتنقيح جزئي لطبقة الحجارة المكسرة المحدولة في المواقع المنخفضة واملانها Shipping مقاسه من سننمتر واحد الى سننمترين ونصف وبمستوى يعلو قليلا عن الاقسام المجاورة ويرش فوقها بالمرشة كمية كافية من الاسفلت النصف - قاسي - ويرص جيدا حتى لا يظهر أي جزء مرتفع في مكان التصليح .

تختم وتوقيع المعارض



٤١



اما مكان الحفر فتتقرر طبقة الحجارة المكسرة المحدولة بكاملها وتصلح بالحجارة المكسرة المختارة في حلقة قطرها الداخلي خمسة سنتيمترات و Shipping مقاسه سنتيمترين واسفلت نصف - قاسي - ساخن مرشوش بالمرششة حسب تعليمات المهندس .

٤- وضع طبقة من الاسفلت النصف - قاسي - الساخن بدرجة حرارة تتراوح بين ١٨٠ و ١٩٥ درجة مئوية في الغلاية ثم تنقل الى آلة الرش ثم توضع على سطح الطريق بمعدل غرام للمتر المربع الواحد ، تفرش حالاً طبقة سماكتها سنتيمتر واحد من الحصى المكسرة التي تتراوح مقاساتها بين الثلاث مليمترات والعشرة مليمترات وتمر فوقها بضع مرات حادله لا يزيد وزنها عن ستة اطنان ثم تفرش فوقها طبقة من الرمل وتفتح للسير ، ويتابع المتعهد على نفقته بوضع الرمل اللازم في الايام التالية حتى تشبع الزفت وحين تدعو الحاجة خلال مدة الضمان.

المادة ١٦-٢ - تنفيذ البلوكاج المحدول :

يهياً شكل الطريق طبقاً للمادة ٢٦ من هذا الدفتر الشروط الخاص ثم يوضع البلوكاج باليد ويرص بالمطرقة حسب قواعد الفرن وبالمقاس (Gabarit) الذي تطلبه الادارة، يستعمل الشحف الناتج من تكسير الحجارة للحشو بين البلوكاج ، يحدل بضغط لا يقل عن طن كيلو متري ثم يفرش السرك بالقفة بمعدل خمس حجم البلوكاج لتماماً جميع الفراغات ، ثم تبدأ الحدالة طبقاً للمادتين ٢٧ و ٢٩ (حدالة رش بالماء فرش ورش وحدالة مواد السرك ..) تتألف مواد السرك ما عدا بقايا تكسير الحجارة من ٥٠% رمل صواني و ٥٠% من الصلصال النظيف ، تنفذ الحدالة بضغط لا يقل عن ثلاثة اطنان كيلو مترية للمتر المكعب الواحد . يقوم المتعهد بعد ذلك بتغطية الطريق بطبقة من الرمل سماكتها سنتيمترين يؤمن حارساً لكل قسم من الطريق لا يزيد طوله عن الكيلو مترين للصيانة خلال مدة الضمان و اذا رفض تؤمن الادارة ذلك على نفقته ومسؤوليته .

المادة ١٧-٢ _ التسويات الترابية :

تجري الحفريات حسب نصوص هذا الدفتر الشروط الخاص فعلى المتعهد تقديم كافة المواد والمعدات اللازمة لتحقيق هذا العمل بالشكل المطلوب مع العلم انه يحظر استعمال المتفجرات في الاماكن الأهلة بالسكان .

ان الردميات يجب ان توضع على طبقات لا تزيد عن خمسة وعشرين سنتيمتر وترص جيداً ويمكن استعمال المواد المستخرجة من الحفريات بعد موافقة مهندس الادارة ، اذا وجد مهندس الادارة ان التراب جاف يمكنه طلب رش كمية من الماء قبل الرص ، واذا كان التراب رطباً يجب تركه حتى تصبح رطوبته مقبولة .

المادة ١٨-٢ _ الخرسان المسلح :

١_ قوالب الخشب :

جميع القوالب الخشبية توضع حسب المصورات وتعليمات مهندس الادارة وتكون متانتها كافية لتحمل ضغط الصب وارتجاج الخرسان دون ان يحصل فيها أي تلاعب ، يجب ان تكون الواح الخشب متقاربة لمنع تسرب طين الخرسان ابان عملية الصب ، يجب ان يوافق مهندس الادارة على القوالب بعد تركيبها وقبل مباشرة صب الخرسان . وان هذه الموافقة على جودة القوالب لا تخفف مسؤولية المتعهد عن أي خلل يظهر فيما بعد .



٢- حديد التسليح :

شغل الحديد وطيه يجب ان يكون على البارد وفي حال وصل القضبان ببعضها يجب ان تكون التغطية بطوله خمسين مرة قطر الحديد على مسافة لا تقل عن ٢٥ مليمترا من وجه القالب ولذلك يجب وضع قطع خرسان ٢٥x٥٠x٥٠ ملم . على كل متر طول . يكون داخل هذه القطع اسلاك حديد لربطها بحديد التسليح ويدخل ثمن القطع ضمن ثمن الخرسان المسلح ، وعلى المتعهد عند انتهائه من وضع الحديد اعلام الادارة خطيا ليقوم مهندس الادارة بالكشف محليا ولا يستطيع المتعهد ابتداء الصب قبل حصوله على موافقة المهندس الخطية ويجب ان يحصل الصب بحضور مندوب الادارة . يوضع الحديد في الامكنة المبينة على الخرائط تماما وتراعي المسافة بين الاسياخ بالضبط فإذا زاد الفرق بين التركيب والمسافات والامكنة الملحوظة على الخرائط او تعليمات المهندس عن نصف قطر الاسياخ بصر الى فكها وتركيبها من جديد من قبل المتعهد وعلى نفقته ومسؤوليته .

٣_ الخرسانة:

تحتوي الخرسانة على البحص والرمل والاسمنت المبينة في المادة ٣٩ من موجبات دفتر الشروط تخلط بواسطة جبالات موافق عليها ولمدة دقيقة ونصف بعد ان يكون قد تم مزج جميع المواد يستطيع مهندس الادارة تحديد مدة المزج اذا وجد ان الخرسانة غير كافية . يراقب استعمال الماء في الجباله بدقة وترفض كل جبلة تزيد فيها كمية الماء ، كما ترفض الخرسانة التي تتماسك قبل استعمالها ويمنع اضافة أي كمية جديدة تمكن من صيها .

٤_ تدابير يجب اتخاذها قبل الصب :

يجب ان تكون مساحات الاساسات التي يصب عليها الخرسانة خالية من الماء الراكد و الوحل والفضلات و النفايات وترش هذه المساحة بالماء للمحافظة على رطوبة الخرسان المصبوب حديثا . وفي حال صب الخرسان على مساحة خرسان متماسك يجب تنظيف هذه المساحة ونزع رغوّة الخرسانة . والخرسانة الضعيفة العائبة وجميع المواد الغريبة وذلك بحكها بقوة بواسطة فرشاة معدنية وتغسل جيدا بالماء وبعد موافقة مهندس الادارة على تحضير مساحة الخرسانة تكسي هذه المساحة بطبقة كثيفة من الطين الاسمنت المركب من ٤٠٠, ٣م من الرمل مقابل ٣٥٠ كلغ اسمنت مع كمية الماء اللازمة لاعطاء الطين رخاوة الخرسانة ، يجبل هذا الطين في الجباله ويفرش فورا قبل صب الخرسان.


٥- صب الخرسانة :

لا يصب الخرسان من ارتفاعات تزيد عن متر علو ، يجب صب الخرسان بطبقات لا تزيد عن ٣٠ سنتم وترص جيدا بواسطة آلة رجاجة (Vibreur) بسرعة ٧٠٠٠ لفة في الدقيقة عندما تكون الابرة موضوعة ضمن الخرسان .

٦- تدابير خاصة بعد الصب :

ان الخرسان الذي تم صبه يجب رشه مدة ١٤ يوما ويكون رطب بصورة مستديمة يهدم ويستبدل بغيره على حساب المتعهد الخرسان الذي يظهر فيه عطل سواء كانت شقوقا او مواضع فارغة أو من أي نوع أخر .

ختم وتوقيع المعارض



٧- فك قوالب الخشب :

يقوم المتعهد بفك قوالب الخشب بعد تيبس الخرسان وانقضاء المدة الكافية بعد الصب ليصبح الخرسان قادرا على تحمل الضغط المطلوب ، وفي جميع الحالات لا يسمح بفك قوالب خشب الخرسان المسلح قبل موافقة مهندس الادارة على ذلك .
يفك القالب تدريجيا بدون صدمات ولا ارتجاج . اذا كان الخشب لاصقا بالخرسان يجب فكه باعتناء لاجتناب تفسخ طبقة الخرسان التي تفصل الوجه الخارجي واسياخ الحديد .

ملاحظة :

جميع اعمال الخرسان العادي والخرسان الممزوج بالدبش تخضع لنفس الشروط الملحوظة للخرسان المسلح وكمية الدبش الملحوظ اضافتها للخرسان الممزوج بالدبش يجب تجهيزها بمقياس (gabarit) محدد لمراقبة كمية الدبش المستعمل في الخرسان .
كل الاقسام المنظورة من الخرسان يجب صقلها جيدا .

المادة ٢-١٩- تركيب الطين :

يركب الطين من المزيج التالي :

- طين البنان : ٣٠٠ كلغ . من الترابية للمتر المكعب الواحد من الرمل .
- طين الورقة : ٣٥٠ كلغ . من الترابية للمتر المكعب الواحد من الرمل .
- طين التكهيل والتعشيق : ٦٠٠ كلغ من الترابية للمتر المكعب الواحد من الرمل .

المادة ٢-٢٠- تركيب الخرسان :

يركب الخرسان من المزيج التالي :

- الخرسان العادي : ٣٠٠,٨٠ م٣ من الحجارة المكسرة المارة في حلقة قطرها الداخلي ٠,٥ م
- ٣٠٠,٤٠٠ م٣ من الرمل
- ٢٥٠ كلغ . من الترابية
- الخرسان الممزوج بالدبش : ٣٠٠,٣٠ م٣ من الدبش المار قطره الداخلي ٠,١٢ م
- ٨٠٠ م٣ من الخرسان العادي اعلاه
- الخرسان المسلح : ٣٠٠,٨٠٠ م٣ من الحجارة المكسرة المارة في حلقة قطرها الداخلي ٠,٢٥ م
- ٣٠٠,٤٠٠ م٣ من الرمل
- ٣٥٠ كلغ من الترابية

المادة ٢١-٢- طرق وادراج الخرسان :

تطبق على العمل نفس شروط واحكام المادة ٣٧ اعلاه . يقوم المتعهد بوضع القوالب في الاماكن والقياسات اللازمة وخاصة للدرج وفقا للخرائط او بالقياسات التي يعينها مهندس الادارة على ان يتراوح علو الدرجة بين ١٥ سم و ١٧ سم . وان لا يقل عرضها عن ٣٣ سم يرش البلوكاج غزيرا بالماء ويصب فوقه طبقة من الخرسان العادي المذكور في المادة ٣٩ السابقة ويسوى بسماكة اثني عشر سنتيمترا (١٢ سم) فوق اعلى نقطة من البلوكاج ، ويسوى سطح الخرسان جيدا ليكون خاليا من جميع النتوء والاخاديد ، ويجرح سطح الخرسان بعمق نصف سنتيمتر تقريبا في الاماكن الشديدة الإنحدار والتي يعينها مهندس الادارة اثناء التنفيذ لمنع الانزلاق . ثم ينفذ المتعهد فواصل تمدد على كامل عرض الطريق تبتعد عن بعضها لسته امتار باتجاه الطول ، وبسماكة سنتمترين وعلى كامل سماكة الخرسان حتى البلوكاج ، تملأ فواصل التمدد بالزفت المعجون بالرمل بعد جفاف الخرسان وترص جيدا لمنع تسرب الماء الى البلوكاج .
يمنع صب باطون الطرق والادراج اثناء غياب ممثل الادارة او البلدية .

ختم وتوقيع المعارض



رئيس بلدية انطلياس والنقاش

جورج إيلي أبو حوده

المادة ٢-٢٢- تركيب بلاط الارصفة :

عادي

يقوم المتعهد بتسوية الارض من حفريات وردميات ورسفها جيدا وتقديم وفلش طبقة من الرمل النظيف بسماكة خمسة سنتمترات على الاقل ورشها مشبعة بالماء ورسفها جيدا ثم تركيب البلاط فوق طبقة من مونة الاسمنت (طين البناء) لا تقل سماكتها عن سنتمتر ونصف واملاء لحامات البلاط بمونة طين التكحيل والتعشيق مزودة جيدا بالماء لتصبح سائلة ويقوم العمال برفعها مرات متتالية بالمكنسة الخشنة فوق البلاط حتى تملأ جميع اللحامات ، ثم رش البلاط مشبعا بالماء لمدة اسبوع بعد التركيب.

بلاط أنترلوك أو المكردس

يقوم المتعهد بتسوية الارض من حفريات ورميات ورسفها جيدا وتقديم وفلش طبقة من النحاعة بسماكة خمسة سنتمترات على الاقل وتدمك جيدا بواسطة محدلة خاصة ويضاف الماء وفق الحاجة خلال الدمك حتى الوصول إلى درجة إنضغاط عالية. يركب البلاط فوق طبقة النحاعة بعد فلش طبقة خفيفة جدا من البودرة الإسمنتية فوق طبقة النحاعة بانحدار ٢% نحو الطريق مع مراعاة شقالات الأبنية على جانب الرصيف على أن تكون أعلى مستوى منه ويتم ملاء لحامات البلاط بالنحاعة بواسطة فرش النحاعة فوق البلاط وكنسها.

المادة ٢-٢٣ - نزح المياه:

كل مصارف نزح المياه مهما بلغت اهميتها هي على نفقة المتعهد فيجب عليه اذا ان يستحضر على جميع المعدات الضرورية لكي لا يطرأ أي ضرر بسبب بطء تسرب المياه .

المادة ٢-٢٤ - مكرر- فرم الزفت (Milling):

على الآلة المستعملة لأعمال فرم (Milling) الزفت أن تكون من النوع الميكانيكي الذي يقوم بفرم وقص وإزالة الطبقة المحددة من جسم الطريق وعلى سماكة معينة وعلى عرض الآلة وذلك بمرة واحدة. على الآلة ان تكون مزودة بضوابط تسمح بإعتماد وتنفيذ شقالات معينة بالإعتماد على الزفت الموجود او على أي مرجع آخر للشقالات. وكذلك بالنسبة لسرعتها فعليها ان تكون متناسبة مع العمل المطلوب لإنجاز الفرغ وترك مسطح خشن ومنسوج وعلى ان لا تتخطى المواد الناجمة عن الفرغ مقياس ٣٨ ملم. أخيراً عليها أن تكون مزودة بكافة الوسائل الميكانيكية لإنجاز مهامها دون إحداث صوت أعلى من ٨٠ ديسيبل ومع ضرورة تجميع المواد الناجمة عن الفرغ دون رميها في الجوار.

ان اعمال فرم (Milling) الزفت تهدف الى إزالة سطح الزفت الموجود بواسطة الآلة المعينة دون استعمال حراري وذلك في المناطق المحددة لها وعلى سماكة معينة بمسندات التلزييم وأخيراً إبعاد المواد الناتجة عن الفرغ وفق تعليمات الإدارة.


على أن ينتج عن ذلك مسطح خشن جاهز للترزفيت يملك شقالات متجانسة مع الزفت الموجود وخال من اية تموجات او مطبات او اية تفاوت يؤثر سلباً على إعادة الترفيت. إن معدل العمل هو ٤٥ متراً مربعاً بالدقيقة تقريباً على أن تحمل مباشرة المواد الناتجة عن العمل بآليات خلال سير العمل ودون انتظار.

على حدود المساحات المعدة للفرغ ان تكون واضحة المعالم (بواسطة الدهان مثلاً) وكذلك السماكة وعدد العمليات.

إن اتجاه عملية الفرغ هو إتجاه السير على مسرب واحد وذلك حتى إنهائه وعلى المقاول تنظيف السطح بواسطة الهواء المضغوط قبل فتحه مجدداً للسير.

إن احترام سماكة عملية الفرغ من الأمور الأساسية والدقيقة. على المقاول تدقيق السماكة المنجزة فور بداية العمل. في حال تبين أن السماكة المنجزة أكثر من المطلوب يتحمل المقاول على نفقته سماكة الزفت الإضافية اللازمة لترزفيتها.

ختم وتوقيع العارض



تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم لتنفيذ اعمال بنى تحتية
تتضمن تأهيل بعض الطرقات العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش
قضاء المتن - محافظة جبل لبنان

أنا الموقع أدناه
الممثل المخول بالتوقيع عن مؤسسة / شركة:.....
والمتخذ لي محل إقامة في منطقة:.....
حي:..... شارع:..... ملك:.....
رقم الهاتف:.....، مكتب:..... فاكس:.....

أعترف بأنني إطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد ، الشروط الادارية والفنية الخاصة
للاشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى
تفاصيل الأعمال المطلوبة أتعهد بكافة شروط العرض المبينة فيها والتي وردت في سياق مستندات
العرض بما فيها تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة وفقاً لأحكام هذا العقد وعلى مسؤوليتي، والتقيدها
وتنفيذها كاملة دون اي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط الإدارية والفنية
الخاصة هذا أخذاً بعين الإعتبار كل الشروط ومصاعب تنفيذها في حال وجودها وكل بنود دفتر
الأحكام والشروط العامة في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص هذا . وألتزم بالقيام بكافة
الأشغال والأعمال المحددة مهما تعدلت الخرائط التنفيذية العائدة لمشروع اشغال تلزم تنفيذ اعمال
بنى تحتية تتضمن تأهيل بعض الطرقات العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش، أو تم زيادة
الكميات المحددة المرفقة بدفتر الشروط هذا .

كما اتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه او ينتقل اليه اي مبلغ من
المال العام، وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من اي نوع كان، يتناول مالياً عاماً.

إن هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي أمثلها، وعليه أوقع .



إسم الشركة:

إسم ممثل الشركة:

التاريخ

التوقيع:

ختم وتوقيع المعارض



نموذج كتاب ضمان العرض

إسم المصرف :

العنوان :

إلى جانب : بلدية انطلياس - النفاش
انطلياس ، شارع

- قضاء المتن - محافظة جبل لبنان .

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /...../ فقط، بناءً لامر السيد وذلك للاشتراك في مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم لتنفيذ اعمال بنى تحتية تتضمن تأهيل بعض الطرقات العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النفاش / قضاء المتن - محافظة جبل لبنان

إن مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد الموقع عنه ادناه وذلك بصفته.....، وبناءً لامر السيد او السادة..... او الشركة.....

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد العملة و القيمة بالارقام والاحرف)

نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر عنكم وموقع من قبلكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم وبين الامر السيد (او السادة..... او الشركة.....)

وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في الاعتراض قد يصدر عن السيد..... (او السادة..... او الشركة.....) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعضاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان:.....
الصفة:.....
الاسم:.....
التوقيع:.....

ختم وتوقيع المعارض

صورة طبق الاصل
رئيس بلدية انطلياس والنفاش
جورج ايلي ابو جود

رئيس بلدية انطلياس والنفاش
جورج ايلي ابو جود

نموذج ضمان حسن التنفيذ

اسم المصرف:
العنوان:

إلى جانب: بلدية انطلياس - النقاش،
شارع قضاء المتن - محافظة جبل لبنان .

حيث أن (اسم مقدم العرض الفائز) (المشار إليه أدناه
بعبارة "الملتزم") قد تعهد بتنفيذ اعمال تأهيل طرقات وبنى تحتية ضمن نطاق بلدية انطلياس -
النقاش وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص.

وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية من مصرف معترف به
بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.

وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطلبونه حتى حدود
..... دولار اميركي (قيمة الكفالة بالأرقام)
..... (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن
ندفع لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ
حتى حدود (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه
المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.

ونقر أيضاً بأن أي إضافات أو تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو
في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفيانا من أي من مسؤولياتنا
الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.

تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:
اسم المصرف:
التاريخ:

ختم وتوقيع العارض

٤٨
صورة طبق الأصل
بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو حيدر

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو حيدر

تصريح النزاهة

مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم للاشتراك في التزام لتنفيذ اعمال بنى تحتية
تتضمن تأهيل بعض الطرق العامة ضمن نطاق بلدية انطلياس - النقاش

عنوان الصفقة:.....
الجهة المتعاقدة:.....
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:.....
اسم الشركة:.....

نحن الموقعون ادناه نؤكد ما يلي:

- 1- ليس لنا او لموظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين ، او المستشارين، او اقاربهم، اي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
- 2- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول او اكتشاف تضارب في المصالح.
- 3- لم ولن نقوم، ولا اي من موظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، بممارسات احتيالية او فاسدة، او قسرية او معرقة في ما يخص عرضنا او اقتراحنا.
- 4- لم نقدم، ولا اي من شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، على دفع اي مبالغ للعاملين، او الشركاء، او للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، او لاي كان.
- 5- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في اي صفة عمومية اياً كان موضوعها . ونقبل سلفاً باي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

ان اي معلومات كاذبة تعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: / /

الختم والتوقيع

ختم وتوقيع العارض

